

# الفصل الأول

## السياق والأهمية

# المبحث الأول

## تعريف السياق القرآني.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف السياق لغة.

المطلب الثاني: تعريف السياق اصطلاحاً.

## المطلب الأول

### تعريف السياق لغةً

أصل لفظة "سياق" هي: سواق، فقلبت الواو ياءً لكسرة السين، وهما مصدران من ساق يسوق. قاله ابن الأثير<sup>(١)</sup> -رحمه الله- .

قال ابن فارس<sup>(٢)</sup> -رحمه الله- : "السين والواو والقاف أصل واحد، وهو: حدو الشيء، يقال: ساقه يسوقه سوقاً، والسَّيِّقَةُ: ما استيق من الدواب، ويقال: سقت إلى امرأتي صداقها، وأسقتُهُ. والسُّوق مشتقة من هذا؛ لما يساق إليها من كل شيء، والجمع أسواق، والساق

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٢٤)، وابن الأثير هو: العلامة البارع البليغ مجد الدين أبو السعادات، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الشافعي الجرجي ثم الموصللي، المعروف بابن الأثير ولد سنة ٥٤٤ هـ، محدث أصولي فقيه لغوي بارع، من مؤلفاته: النهاية في غريب الحديث والأثر، وجامع الأصول في أحاديث الرسول، والإنصاف في الجمع بين الكشف والكشاف، جمع فيه بين تفسيري الثعلبي والزمخشري، والشافي في شرح مسند الشافعي، وغيرها. توفي سنة ٦٠٦ هـ. انظر وفيات الأعيان (٤/ ١٤١)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/ ٣٦٦)، سير أعلام النبلاء (٢١/ ٤٨٨).

(٢) هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن حبيب الرازي القزويني، كان شافعيًا ثم تحول مالكيًا، كان محدثًا متقنًا، ونحويا على طريقة أهل الكوفة، ولغويا بارعا، وأحد أئمة الأدب المرجوع إليهم، صنف جامع التأويل في تفسير القرآن، وغريب إعراب القرآن، ومعجم مقاييس اللغة، والصاحبي في فقه اللغة وغيرها، قال الذهبي أصبح ما قيل في وفاته سنة ٣٩٥ هـ.

انظر معجم الأدباء لياقوت الحموي (١/ ٥٣٣)، التدوين في تاريخ قزوين للرافعي (٢/ ٢١٥)، طبقات المفسرين للدواودي (١/ ٩٢)، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروز أبادي ص ٦١.

للإنسان وغيره، والجمع سوق، وإنما سميت بذلك لأن الإنسان ينساق عليها... وسوق الحرب: حومة القتال<sup>(١)</sup>.

وقال الأزهري<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - نقلاً عن أبي عبيد<sup>(٣)</sup> - رحمه الله -: "تساوقت الإبل تساوقاً، إذا تتابعت وكذلك تقاودت"<sup>(٤)</sup>.

وقال الجوهري<sup>(٥)</sup> - رحمه الله - : "يقال: ولدت فلانة ثلاثة بنين على ساق واحد: أي بعضهم على إثر بعض، ليس بينهم جارية، والسياق نزع الروح، يقال: رأيت فلاناً يسوق: أي ينزع عند الموت"<sup>(٦)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة (٣/١١٧).

(٢) أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري الهروي الشافعي، إمام جليل، رأس في اللغة والفقه، جمع فنون الأدب وحشرها، ورفع راية العربية ونشرها، ولد سنة ٢٨٢هـ، صنف التقريب في التفسير، والتهديب في اللغة، وتفسير مختصر ألفاظ المزي، وعلل القراءات وغيرها. توفي سنة ٣٧٠هـ. وفيات الأعيان (٤/٣٣٤)، معجم الأدباء (٥/١١٢)، سير أعلام النبلاء (١٦/٣١٥)، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ١٨٦.

(٣) هو القاضي أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله البغدادي، مولى الأزدي، كان أبوه مملوكاً رومياً، إمام حافظ مجتهد متفنن، دّين حسن الاعتقاد، ولي قضاء طرسوس، كان يقسم الليل أثلاثاً، فيصلي ثلثه، وينام ثلثه، ويضع الكتب ثلثه، صنّف المصنّفات النافعة الحسنة، منها: غريب القرآن، ومعاني القرآن، والقراءات، والناسخ والمنسوخ، والإيمان، والطهارة، والأموال، وغيرها. توفي بمكة سنة ٢٢٤هـ، وقيل غير ذلك.

الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٣٥٥)، تاريخ بغداد (١٢/٤٠٣)، سير أعلام النبلاء (١٠/٤٩٠). (٤) تهذيب اللغة (٩/٢٣٤).

(٥) أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، إمام في اللغة والأدب والنحو والصرف، عدّه الحموي من أذكى العالم، صنف الصحاح في اللغة، وكتاباً في العروض، ومقدمة في النحو، توفي في حدود سنة ٤٠٠هـ. معجم الأدباء (٢/٢٠٥)، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ٦٦، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (١/٤٤٦).

(٦) الصحاح (٤/١٤٩٩-١٥٠٠).

وسمي النزع سوقاً؛ لأن الروح كأنها تساق لتخرج من البدن. قاله ابن الأثير<sup>(١)</sup> - رحمه الله -.

وقال ابن منظور<sup>(٢)</sup> - رحمه الله -: "انسأقت وتساوقت الإبل تساوقاً: إذا تتابعت، وكذلك تقاودت، فهي متقاودة ومتساوقة، وفي حديث أم معبد: "فجاء زوجها يسوق أعنزا ما تساوق"<sup>(٣)</sup> أي: ما تتابع، والمساوقة: المتابعة، كأن بعضها يسوق بعضاً، والأصل في تساوق: تتساوق، كأنها لضعفها وفرط هزالها تتخاذل ويختلف بعضها عن بعض. ساق إليها الصداق والمهر سيقاً وأساقه، وإن كان دراهم ودنانير؛ لأن أصل الصداق عند العرب الإبل، وهي التي تساق، فاستعمل ذلك في الدراهم والدنانير وغيرها..."<sup>(٤)</sup>.

وقال الزمخشري - رحمه الله -: "ومن المجاز: ... هو يسوق الحديث أحسن سياق، وإليك يساق الحديث، وهذا الكلام مساقه إلى كذا، وجئتك بالحديث على سوقه: على سرده"<sup>(٥)</sup>.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٢٤).

(٢) جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري الإفريقي المصري، ولد سنة ٦٣٠ هـ، ولي قضاء طرابلس، وكان إماماً فاضلاً فقيهاً أديباً عارفاً بالنحو واللغة والتاريخ، وكان مغرباً باختصار كتب الأدب المطولة، فاختصر الأغاني والعقد والذخيرة وغيرها، وكذا اختصر - التواريخ الكبار كتاريخ دمشق، وصنّف لسان العرب، جمع فيه بين بعض معاجم اللغة، توفي سنة ٧١١ هـ. الدرر الكامنة (٦/ ١٥)، بغية الوعاة (١/ ٢٤٨).

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٤٨)، برقم (٣٦٠٥)، والبيهقي في دلائل النبوة (١/ ١٠٢)، وصححه الحاكم في مستدركه (٣/ ١٠)، ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرك.

(٤) لسان العرب (٧/ ٣٠٤-٣٠٥).

(٥) أساس البلاغة ص ٣١٤، والزمخشري هو: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي الحنفي، يلقب بجار الله؛ لأنه جاور بمكة زماناً، ولد سنة ٤٦٧ هـ، إمام في التفسير واللغة والنحو والبلاغة والأدب، متفنن في كل علم، وكان معتزلي المعتقد، مجاهراً به، داعية إليه، ويدس اعتزالياته في ثنايا كلامه دساً، أكثر من التصنيف، فمن مصنفاته: الكشاف في التفسير، والفاثق في غريب الحديث، وأساس البلاغة في اللغة، والمفصل في النحو والمنهاج في الأصول، ورؤوس المسائل في الفقه، وغيرها، توفي سنة ٥٣٨ هـ.

ويَقصدُ بالسرد: التوالي والتتابع، قال - رحمه الله - "سَرَدَ الحديث والقراءة: جاء بهما على ولاء"<sup>(١)</sup>.

وفي المعجم الوسيط<sup>(٢)</sup>: "سياق الكلام: تتابعه، وأسلوبه الذي يجري عليه"<sup>(٣)</sup>.  
فما سبق نجد أن أغلب هذه التعريفات والاستعمالات تدور على معنى: التتابع والتوالي والجمع والاتصال والتسلسل؛ فسوق الإبل والدواب من تتابعها واتصالها ببعضها، وكذلك مهر المرأة فقد كان الأصل فيه أن يكون من الإبل والدواب فتساق إليها، فاستعمل بعد ذلك في الدراهم والدنانير، وكذا السُّوق لما يجمع إليه ويتابع عليه من البضائع، وكذا سياق المريض فكأن الروح تُجمع وتَساق لتخرج من البدن، وقولهم ولدت فلانة ثلاثة بنين على ساق واحدة، فيه معنى الاتصال والتسلسل، فلم يفصل بينهم بجارية، وسياق الكلام من تواليه وتتابعه وتسلسله.

=  
معجم الأدباء (٤٨٩/٥)، سير أعلام النبلاء (١٥١/٢٠)، وفيات الأعيان وإنباء الزمان لابن خلكان

(١٦٨/٥)، طبقات المفسرين للداودي (٣١٤/٢).

(١) أساس البلاغة ص ٢٩٣.

(٢) وهو من إعداد مجموعة من العلماء المعاصرين، أصدره مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية.

(٣) ص ٣٣٠.

## المطلب الثاني

### تعريف السياق اصطلاحاً

لقد اختلف الباحثون في تعريف السياق اصطلاحاً، رغم أنه منصوص عليه منذ القدم، فهذا الإمام الشافعي - رحمه الله - في القرن الثاني يُؤبِّبُ في رسالته باباً يسميه بـ "الصنف الذي يبين سياقه معناه"، ثم يسوق الأمثلة لهذا الباب في بيان دلالة السياق على المعنى.

وسبب اختلاف الباحثين في ذلك أن المتقدمين لم ينصوا على تعريفه اصطلاحاً، وإنما نصوا على أهميته و بعض آثاره كالترجيح وغيره، واجتهدت في التوصل إلى سبب عدم تنصيبهم على تعريفه، والسبب المؤدي إلى اختلاف الباحثين في تعريفهم الاصطلاحي، سأذكره بعد ذكر اختلاف الباحثين في تعريفه<sup>(١)</sup> وما ترجح لدي في هذه المسألة - إن شاء الله -.

#### القول الأول:

يرى بعض الباحثين أن دلالة السياق القرآني مقصورة على المقال دون الحال وهو ما يسميه أهل اللغة "بالسياق اللغوي".

فيعرّف الباحث / عبد الحكيم القاسم - وفقه الله - السياق بأنه: "تتابع الكلام وتساوقه وتقاوده".

ويعرف دلالة السياق بأنها: "فهم النص بمراعاة ما قبله وما بعده".

ويعرف دلالة السياق في التفسير: "بأنها بيان اللفظ أو الجملة في الآية بما لا يخرجها عن السابق واللاحق إلا بدليل صحيح يجب التسليم له"<sup>(٢)</sup>.

(١) اقتصر على التعريفات الاصطلاحية للباحثين في دلالة السياق القرآني.

(٢) دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير. دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير. ص ٦٢،

وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

ويعرف الباحث/ د. المثنى عبد الفتاح محمود السياق القرآني بأنه: "تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال"<sup>(١)</sup>.

ويعرف الباحث/ أحمد لافي فلاح المطيري دلالة السياق القرآني بأنها: "بيان الكلمة أو الجملة القرآنية منتظمة مع ما قبلها وما بعدها"<sup>(٢)</sup>.

### القول الثاني:

أن دلالة السياق القرآني تشمل المقال المتمثل بالسباق واللحاق و تشمل الحال "المقام" فتكون دلالة السياق تنقسم إلى قسمين:

(١) سياق المقال: وَيَعْنُونَ بِهِ السَّبَّاقَ وَاللَّحَاقَ.

(٢) سياق الحال "المقام": وَيَعْنُونَ بِهِ مَا يَصَاحِبُ النِّصْنَ مِنْ أَحْوَالٍ وَعَوَامِلٍ خَارِجِيَّةٍ لَهَا أَثَرٌ فِي فَهْمِهِ: كَحَالِ الْمُتَكَلِّمِ، وَالْمَخَاطَبِ، وَالْغَرَضِ الَّذِي سَبَقَ لَهُ... إلخ

فيعرّف الباحث/ سعيد بن محمد الشهراني -وفقه الله- السياق القرآني بأنه: " ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية لها أثرٌ في فهمه: من سابق أو لاحق به، أو حال المخاطبِ، والمخاطبِ، والغرض الذي سبق له، والجو الذي نزل فيه"<sup>(٣)</sup>.

(١) نظرية السياق ص ١٥.

(٢) دلالة السياق القرآني في تفسير أضواء البيان للعلامة الشنقيطي. دراسة موضوعية تحليلية. ص ١٤، وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة للجامعة الأردنية، ونَبَّه في الحاشية أنه استفاد كثيراً من رسالة الشيخ عبد الحكيم القاسم، ومنها هذا التعريف، ولكن بتصرف يسير، وهذا من أمانته العلمية -وفقه الله-.

(٣) السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة ص ٢٢، وهي رسالة دكتوراه غير مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى.

ويعرّف الباحث / فهد بن شتوي الشتوي - وفقه الله - السياق بأنه: "الغرض الذي تتابع الكلام لأجله مدلولاً عليه بلفظ المتكلم، أو حاله، أو أحوال الكلام، أو المتكلم فيه، أو السامع"<sup>(١)</sup>.

وعرفه الباحث / د. محمد الربيعة - وفقه الله - بأنه: "الغرض الذي ينتظم به جميع ما يرتبط بالنص من القرائن اللفظية والحالية"<sup>(٢)</sup>.

فمن خلال ما سبق نجد أن الفريقين اختلفوا على وجه التحديد في دخول الحال "المقام" أو ما يسمى في علم أصول الفقه بقرائن الأحوال تحت مسمى دلالة السياق، واعتباره قسماً للمقال، رغم أنه لا أحد ينكر أن المقال لا يفهم إلا في ضوء الحال.

### \* تحرير محل النزاع:

يتفق الباحثون على أهمية دلالة الحال، وأنه لا يفهم القول "المقال" إلا في ضوء معطيات الحال "المقام"، ولكن اختلفوا في دخول دلالة الحال "المقام" تحت دلالة السياق واعتبارها قسماً للسياق المقالي "اللغوي".

والذي يترجح لدي اقتصار دلالة السياق على المقال، وأن دلالة الحال دلالة مستقلة عن دلالة السياق، وأنها كجناحي طائر في تأدية المعنى، فيتكاملان ويؤديان الدلالة الكاملة والصحيحة للمعنى.

ومن أسباب ترجيحي لهذا القول:

- (١) دلالة السياق وأثرها في توجيه التشابه اللفظي في قصة موسى - عليه السلام - دراسة نظرية تطبيقية ص ٢٧. وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى.
- (٢) أثر السياق القرآني في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية على سورتي الفاتحة والبقرة ص ١٩. وهي رسالة دكتوراه غير مطبوعة مقدمة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

١- قصور المدلول اللغوي لجملة " سياق الكلام " أو " سياق القرآن " عن تأدية معنى الحال، فالسياق من التابع والانتظام والاتصال، فسياق الكلام تتابع الكلام وانتظامه واتصاله لتأدية المعنى، وسياق القرآن تتابع الكلمات والجمل القرآنية وانتظامها واتصالها لتأدية المعنى، يقول الزمخشري - رحمه الله -: " ومن المجاز.... هو يسوق الحديث أحسن سياق، إليك يساق الحديث، وهذا الكلام مساقه إلى كذا، وجئتك بالحديث على سوقه: على سرده"<sup>(١)</sup>، وعرف السرد في موضع آخر<sup>(٢)</sup> بأنه: التوالي والتتابع، حيث قال: "سرد الحديث والقراءة: جاء بها على ولاء".

٢- أن استخدام العلماء لمصطلح السياق منصب على المقال، فهذا الإمام الشافعي - أول من وصل إلينا تصريحه باستخدام هذا المصطلح - يُؤبِّبُ في كتابه الرسالة "باب الصنف الذي يبين سياقه معناه" أي من القرآن، ثم يذكر فيه مثالين لبيان المعنى من خلال السياق، وكليةها مقالِي.

ويقول - رحمه الله -: "فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها، وأن فطرته أن يخاطب بالشيء - منه عاماً ظاهراً يراد به العام الظاهر، ويستغنى بأول هذا منه عن آخره، وعاماً ظاهراً يراد به العام ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه، وعاماً ظاهراً يراد به الخاص. وظاهر يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره، فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره، وتبتدئ الشيء من كلامها يبين أول لفظها فيه عن آخره، وتبتدئ الشيء - يبين آخر لفظها منه عن أوله"<sup>(٣)</sup>.

(١) أساس البلاغة، ص ٣١٤.

(٢) نفس المصدر ص ٢٩٣.

(٣) الرسالة ص ٥٢.

فوجد أنه - رحمه الله - بعد أن قال: " وظاهر يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره"،  
قَصَرَ دلالة السياق على المقال دون الحال فقال: "فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو  
وسطه أو آخره".

وكذا أئمة التفسير<sup>(١)</sup> يطلقون مصطلح السياق ويريدون به المقال، ويُعَبَّرُون عن دلالة  
دلالة الحال إما: بالحال أو المقام أو قرائن الأحوال وغيرها، فلم يعبر أحدهم عن دلالة الحال  
بالسياق.

٣- تفريق العلماء بين دلالة السياق ودلالة الحال أو قرائن الأحوال:

يقول ابن دقيق العيد<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - : " أما السياق والقرائن، فإنها الدالة على مراد  
المتكلم من كلامه"<sup>(٣)</sup>.

فوجد أنه - رحمه الله - غاير بين السياق وبين القرائن.

وكذا ابن القيم<sup>(٤)</sup> - رحمه الله - حيث يقول: "وتارة يحذف الجواب - أي جواب القسم -  
القسم - وهو المراد، إما لكونه قد ظهر وعرف، إما بدلالة الحال، كمن قيل له:

(١) كابن جرير الطبري وابن عطية وابن تيمية وأبي حيان وابن القيم وابن كثير - رحمهم الله - وغيرهم من  
من المفسرين.

(٢) تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المالكي ثم الشافعي، الشهير بابن دقيق  
دقيق العيد، ولد سنة ٦٢٥ هـ، ولي قضاء مصر على مذهب الشافعي، وكان محدثاً فقيهاً أصولياً أديباً  
نحوياً إماماً عديم النظير، ثخين الورع، متين الديانة، متبحراً في العلوم، من تصانيفه: الإمام في أحاديث  
الأحكام، والإمام شرح الإمام، والاقتراح في علوم الحديث، وغيرها. توفي سنة ٧٠٣ هـ.  
المعجم المختص بالمحدثين للذهبي ص ٢٥٠، طبقات الشافعية الكبرى (٩/ ٢٠٧)، الدرر الكامنة في  
أعيان المائة الثامنة (٥/ ٣٤٨).

(٣) إحكام الأحكام (٢/ ٢٢٥).

(٤) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ثم الدمشقي الحنبلي، المعروف بابن قيم  
قيم الجوزية، ولد سنة ٦٩١ هـ، إمام علم بارع، تفنن في جميع علوم الإسلام، وكان ذا عبادة وتهجد  
وطول صلاة وتأله ولهج بالذكر منقطع النظير. وقد امتحن وأوذى وحبس مع شيخه ابن تيمية منفرداً

كُلِّ. فقال: لا والله الذي لا إله إلا هو. أو بدلالة السياق، وأكثر ما يكون هذا إذا كان نفس المقسم به ما يدل على المقسم عليه، وهو طريقة القرآن...<sup>(١)</sup>.

ويقول كذلك في نونيته:

وَأَصْخَ لِفَائِدَةٍ جَلِيلٍ قَدْرَهَا	تَهْدِيكَ لِلتَّحْقِيقِ وَالْعُرْفَانِ
إِنَّ الْكَلَامَ إِذَا أَتَى بِسِيَاقِهِ	يَبْدِي الْمُرَادَ لِمَنْ لَهُ أذْنَانِ
أَضْحَى كَنْصَ قَاطِعٍ لَا يَقْبَلُ التَّ	أَوَّلَ يَعْرِفُ ذَا أَوْلَوِ الْأَذْهَانِ
فَسِيَاقَةَ الْأَلْفَاظِ مِثْلَ شَوَاهِدِ الـ	أَحْوَالِ إِنْهَمَا لَنَا صِنْوَانِ
إِحْدَاهُمَا لِلْعَيْنِ مَشْهُودًا بِهَا	لَكِنَّ ذَاكَ لِمُسْمَعِ الْإِنْسَانِ
فَإِذَا أَتَى التَّأْوِيلَ بَعْدَ سِيَاقِهِ	تَبْدِي الْمُرَادَ أَتَى عَلَى اسْتِهْجَانِ
وَإِذَا أَتَى الْكُتْمَانَ بَعْدَ شَوَاهِدِ الـ	أَحْوَالِ كَانَ كَأَقْبَحِ الْكُتْمَانِ
فَتَأْمَلُ الْأَلْفَاظَ وَانظُرْ مَا الَّذِي	سَيَقْتِ لَهُ إِنْ كُنْتَ ذَا عُرْفَانِ <sup>(٢)</sup>

فهنا يفرق الإمام ابن القيم - رحمه الله - بين دلالة السياق ودلالة الحال، فالسياق خاص بالكلام، ويبيّن أن السياق يخرج المعنى من الظهور إلى النصية التي لا تقبل التأويل، وشبّهها بشواهد الأحوال، وحصر السياق بالكلام، وشواهد الأحوال بالمشاهد، ويبيّن أنها أي باجتماع السياق وقرائن الأحوال تتبين الدلالة كاملة.

عنه، وأكثر من التصنيف في شتى العلوم، ومصنفاته بالغة الأهمية والنفع، فمنها: التبيان في أقسام القرآن، وتهذيب سنن أبي داود، وزاد المعاد في هدي خير العباد، وغيرها كثير. توفي سنة ٧٥١ هـ الوافي بالوفيات (٢/ ١٩٥)، الدرر الكامنة (٥/ ١٣٧)، وطبقات المفسرين للدوادري (٢/ ٩٣).

(١) التبيان في أقسام القرآن، ص ٨.

(٢) القصيدة النونية ص ٧٤-٧٥.

ويقول الإمام الزركشي<sup>(١)</sup> - رحمه الله - بعد أن بيّن أنّ معنى "كيف" الاستفهام عن حال الشيء لا عن ذاته: "هذا أصلها في الوضع، لكن قد تُعْرَضُ لها معان تفهم من سياق الكلام أو من قرينة الحال، مثل معنى التنبيه والاعتبار وغيرهما.."<sup>(٢)</sup>.

والذي يهمننا في هذا الكلام تفريقه الواضح - رحمه الله - بين دلالة السياق وبين قرائن الأحوال.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - في بيان الأمور المعينة على فهم المراد من القرآن: "فالنظر لسياق الآيات، مع العلم بأحوال الرسول وسيرته مع أصحابه وأعدائه وقت نزوله - أي القرآن -، من أعظم ما يعين على معرفته، وفهم المراد منه"<sup>(٤)</sup>.  
ففرّق - رحمه الله - بين السياق للآيات، وقرائن الأحوال.

(١) بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي المصري، ولد سنة ٧٤٥هـ، وهو تركي الأصل، عني بالتفسير وعلوم القرآن والحديث والفقه والأصول، درس وأفتى، وكان منقطعاً في منزله لا يتردد إلى أحد إلا إلى سوق الكتب، وله تصانيف كثيرة في فنون عديدة، فمنها: تفسير القرآن العظيم وصل فيه إلى سورة مريم، والبرهان في علوم القرآن، والبحر المحيط في أصول الفقه، وشرح جمع الجوامع، والنكت على ابن الصلاح، وغيرها. توفي سنة ٧٩٤هـ.

الدرر الكامنة (٥/١٣٣)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/١٦٧)، طبقات المفسرين للدوادري (٢/١٦٢)

(٢) البرهان في علوم القرآن (٤/٣٣٠).

(٣) أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي، من قبيلة تميم العربية المشهورة، ولد بعينزة في القصيم سنة ١٣٠٧هـ، مفسر فقيه أصولي، صاحب عبادة وحسن خلق، سلفي المعتقد، اهتم بمطالعة كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وهو أول من أنشأ مكتبة في القصيم، تأليفه نافعة مائة، ومنها: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، والقول السديد في مقاصد التوحيد، ومنهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين، وغيرها. توفي سنة ١٣٧٦هـ.

علماء نجد خلال ثمانية قرون للبسام (٣/٢١٨)، الإعلام (٣/٣٤٠)، معجم المؤلفين المعاصرين (١/٣٣٤).

(٤) مقدمة تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (١/٤).

٤- تعريف بعض العلماء المتأخرين، وقصرهم له -أي السياق- على المقال:  
 قال الشيخ البناني<sup>(١)</sup> في حاشيته على جمع الجوامع: "قرينة السياق: هي ما يدل على  
 خصوص المقصود من سابق الكلام المسوق لذلك أو لاحقه"<sup>(٢)</sup>.  
 وقال الشيخ العطار<sup>(٣)</sup> في حاشيته على جمع الجوامع: "قرينة السياق: هي  
 ما يؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود أو سابقه"<sup>(٤)</sup>، وذكر أنها  
 تسمى: دلالة السياق.

### • التعريف المختار:

فمن خلال ما سبق أستطيع أن أعرف السياق بأنه: تتابع المفردات والجمل والتراكيب  
 المترابطة لأداء المعنى.  
 ويكون السياق القرآني: تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة لأداء  
 المعنى.

(١) هو عبد الرحمن بن جاد الله البناني المغربي، والبناني نسبة إلى بنانة (من قرى منستير إفريقية)، وهو فقيه  
 أصولي، قدم مصر وجاور بالازهر، له حاشية على شرح المحلى في أصول الفقه في جزأين، توفي سنة  
 ١١٩٨هـ.

الأعلام للزركلي (٣/ ٣٠٢).

(٢) (١/ ٢٠).

(٣) هو أبو السعادات حسن بن محمد العطار المغربي المصري الأزهري الشافعي، وقيل: ابن أحمد، وقيل  
 غير ذلك، ولد سنة ١١٨٠هـ، وقيل ١١٩٠هـ، وهو عالم أديب شاعر مشارك في الأصول والنحو  
 والمعاني والبيان والمنطق والطب والفلك، ولد بالقاهرة ونشأ بها، وتولى مشيخة الأزهر، من تصانيفه:  
 حاشية على جمع الجوامع في الأصول، وله ديوان شعر، توفي بالقاهرة سنة ١٢٥٠هـ  
 معجم المؤلفين لعمر كحالة (٣/ ٢٨٥).

(٤) (١/ ٣٠)، وكأنه استفاده من البناني -رحمه الله-.

وتكون دلالة السياق: بيان المعنى من خلال تتابع المفردات والجمل والتراكيب المترابطة.

ودلالة السياق القرآني: بيان المعنى من خلال تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة.

وأما سبب عدم تعريف المتقدمين للسياق اصطلاحاً حسب وجهة نظري -والعلم عند الله- هو أنه من أعضل المشكلات توضيح الواضحات، فتوضيح الواضح يزيد غموضاً، فكلمة السياق أصلها كما ذكر ابن فارس -رحمه الله-: "حدو الشيء" (١)، فهي تدور على معنى التابع والانتظام والاتصال، فعندما تضاف هذه الكلمة إلى "الكلام" يكون المعنى تتابع الكلام وانتظامه واتصاله لأداء المعنى المراد. وهذا واضح عندهم لا يحتاج إلى توضيح.

و أما سبب اختلاف المُحدِّثين في هذا العصر في اصطلاح السياق، فمن رأيي -وأرجو ألا أكون قاسياً فيه- أن سببه التأثير بالدراسات الغربية بطريق مباشر أو غير مباشر.

وتوضيح ذلك أن الغربيين توصلوا حديثاً للتنظير لدلالة السياق، وأسموها بنظرية السياق (٢)، وكما ذكرت سابقاً من أن المقال لا يفهم إلا في ضوء الحال، فلذلك أدخلوا الحال في السياق؛ لأنهم ليس عندهم علوم آلة تخدمهم كما عند المسلمين كأصول الفقه وغيرها.

أما نحن المسلمون فقد دوّن علم أصول الفقه منذ القرن الثاني، وفيه ما يسمى بقرائن الأحوال، فلم نحتج لإدخال الحال في السياق، لأنه ليس منه حقيقة، وإن كان يتوقف فهم المقال عليه غالباً، ولأنه مخدوم كدلالة مستقلة.

(١) معجم مقاييس اللغة (٣/ ١١٧).

(٢) على يد مالينوفسكي (١٨٨٤-١٩٤٢م)، وفيرث (١٨٩٠-١٩٦٠م). انظر دلالة السياق د. ردة الله

## \* أما تفصيل درجة التأثير:

فأكثر من تأثر بطريق مباشر هم من كتب عن دلالة السياق من اللغويين العرب وأدخل الحال فيها<sup>(١)</sup>.

وأما من تأثر بطريق غير مباشر فأكثرهم ممن كتب عنها من أهل تَخْصُّصِي-التفسير وأصول الفقه وأدخل الحال فيها.

وبيان كيفية ذلك، أن أكثرهم اعتمد على من كتب عن دلالة السياق من اللغويين العرب الذين أدخلوا الحال فيها واعتمدوا بطريق مباشر على الغربيين، فكان تأثرهم من هذه الجهة بطريق غير مباشر، ومن قرأ دراساتهم لاحظ هذا.

وهذا لا يعني الحطّ من دراساتهم وآرائهم، بل على العكس فأراؤهم محترمة، ولهم فضل السبق في الكتابة في هذا الميدان، وإن كان كلا القولين مؤداه واحد، إلا أن المقام هنا لبيان مدلول كلمة "السياق" و "السياق القرآني"، فلذلك كان هذا التمهيد والترجيح، والله الموفق.

(١) مثل د. أحمد مختار عمر في كتابه علم الدلالة ص ٦٨-٧٨، ود. ردة الله الطلحي في كتابه دلالة السياق

## المبحث الثاني

### أهمية دلالة السياق القرآني.

وفيه خمسة مطالب:

- المطلب الأول: دلالة السياق القرآني تعتبر من تفسير القرآن بالقرآن.
- المطلب الثاني: إعمال النبي - صلى الله عليه وسلم - لدلالة السياق القرآني، واعتباره لها في التفسير.
- المطلب الثالث: إعمال الصحابة - رضي الله عنهم - لدلالة السياق القرآني، واعتبارهم لها في التفسير.
- المطلب الرابع: كلام العلماء في اعتبار دلالة السياق القرآني وأهميتها.
- المطلب الخامس: آثار دلالة السياق القرآني في التفسير.

## المبحث الثاني أهمية السياق القرآني

إن مفردات اللغة العربية واسعة الدلالة، فلا يتحدد المراد من المفردة العربية إلا إذا نُظِرَ إليها في ضوء سياقها، فحينئذ تتضح معالمها، وينتفي تعدد المعاني واشتراكه وتعميمه، ويُقَطَع بإرادة أحد معانيها المحتملة.

فَلِدلالة السياق القرآني أهمية بالغة في تفسير كلام الله - سبحانه وتعالى -، فهي أصل أصيل من أصول هذا العلم، ويأهمها يضع المفسر قدمه على عتبات الزلل، ويركب مراكب الخلل، وتوسم آراؤه بالعلل، فيعظم الخطب ويصبح جَلَلًا.

وتتجلى أهمية دلالة السياق القرآني في المطالب التالية:

المطلب الأول: دلالة السياق القرآني تعتبر من تفسير القرآن بالقرآن.

المطلب الثاني: إعمال النبي - صلى الله عليه وسلم - لدلالة السياق القرآني، واعتباره لها في التفسير.

المطلب الثالث: إعمال الصحابة - رضي الله عنهم - لدلالة السياق القرآني، واعتبارهم لها في التفسير.

المطلب الرابع: كلام العلماء في اعتبار دلالة السياق القرآني وأهميتها.  
المطلب الخامس: آثار دلالة السياق القرآني في التفسير.

## المطلب الأول

### دلالة السياق القرآني تعتبر من تفسير القرآن بالقرآن

تستمد دلالة السياق القرآني أهميتها من كونها تفسيراً للقرآن الكريم بالقرآن نفسه، حيث إنها: بيان المعنى من خلال تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة، بل إن سياق الآية وسياق المقطع من أعلى مراتب تفسير القرآن بالقرآن؛ لأنه في محل واحد<sup>(١)</sup>. وهذا الضرب من التفسير للقرآن الكريم - أي بالقرآن نفسه - أفضل طرق التفسير وأصحها حيث إنه لا أحد أعلم بمعاني الكلام من المتكلم نفسه، فإذا تبين مراده من الكلام نفسه، فإنه لا يعدل عنه إلى غيره.

وَيُبَيِّنُ شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - هذه الأفضلية بقوله: "فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فُسر في موضع آخر، وما اختصر من مكان فقد بُسط في موضع آخر"<sup>(١)</sup>.

(١) على تفاوتٍ بينهما في المرتبة، فأعلاهما سياق الآية ثم المقطع.

(٢) شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ثم الدمشقي الحنبلي، ولد سنة ٦٦١ هـ، إمام علم عالم، مفسر بارع، محدث ناقد، فقيه مجتهد، أصولي متمكن، متفنن برع في جميع العلوم الشرعية وما يتعلق بها، شهرته تغني عن الإطناب في ذكره، ومن تصانيفه: العقيدة الحموية، والواسطية، والتدمرية، واقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم، ورفع الملام

وكذا تلميذه الإمام ابن القيم - رحمه الله - فيقول: "وتفسير القرآن بالقرآن من أبلغ التفاسير"<sup>(٢)</sup>.

ونقل الإمام الشنقيطي<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - إجماع العلماء على: "أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب الله بكتاب الله"<sup>(٤)</sup>.

عن الأئمة الأعلام، ومقدمة في أصول التفسير، وغيرها كثير جداً. وقد امتحن وأوذي كثيرا بسبب تمسكه بعقيدة السلف الصالح، ومات سنة ٧٢٨هـ محبوسا بقلعة الشام، فرحمه الله وأكرم مثواه. تذكرة الحفاظ (٤/١٤٩٦)، والبداية والنهاية (١٤/١٣٥)، الذيل على طبقات الحنابلة (٤/٤٩١)، الدرر الكامنة (١/١٦٨).

(١) مقدمة التفسير ص ٩٣، وهي في مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٣).

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص ١١٦.

(٣) محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، ولد بشنقيط بموريتانيا سنة ١٣٢٥ هـ، مفسر - فقيه أصولي لغوي، سلفي العقيدة، قوي الاستدلال، من مصنفاته: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ودفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، ومذكرة في أصول الفقه، ومنع جواز المجاز، وغيرها، درس في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض ثم في الجامعة الإسلامية، والحرم المدني الشريف، وتوفي بمكة سنة ١٣٩٣ هـ.

ترجمة الشيخ الشنقيطي لتلميذه الشيخ عطية سالم في مقدمة أضواء البيان (١/٣)، الإعلام للزركلي (٦/٤٥)، معجم المؤلفين المعاصرين (٢/٦٢٨).

(٤) أضواء البيان (١/٥).

## المطلب الثاني

إعمال النبي - صلى الله عليه وسلم - لدلالة السياق القرآني

واعتباره لها في التفسير.

دلالة السياق معتبرة في الشريعة الإسلامية، فهي ليست وليدة هذه الأزمان المتأخرة، وإنما هي مرتبطة باللغة العربية ارتباطاً وثيقاً منذ القدم، فلا يفهم الكلام عند العرب إلا ضمن سياقه، والقرآن الكريم نزل بلغة العرب، يقول الله تعالى: ﴿وَلِنُنزِّلِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٣﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١١٥﴾﴾<sup>(١)</sup>، والنبي - صلى الله عليه وسلم - أفصح العرب، وأعلمهم بدلالات ألفاظ العربية، يقول الإمام الشافعي - رحمه الله -: "ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً، وأكثرها ألفاظاً، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها، حتى لا يكون موجوداً فيها من يعرفه"<sup>(٢)</sup>، وقد ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - اعتبار هذه الدلالة - أي السياق - واستخدامه لها مما يدل على أهميتها وأصالتها، فمن ذلك:

(١) سورة الشعراء: ١٩٢-١٩٥.

(٢) الرسالة ص ٤٢.

١ - قوله - صلى الله عليه وسلم - لعائشة - رضي الله عنها - عندما سألته عن قوله - عز

وجل: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءًا تَوْأَمًا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فقالت: هم

الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ فقال - صلى الله عليه وسلم -: " لا يا بنت الصديق، ولكنهم الذين يصلون، ويصومون، ويتصدقون، وهم يخافون ألا يقبل منهم،

﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

فالنبي - صلى الله عليه وسلم - استدل على هذا المعنى باستخدام دلالة السياق، فاستدل

بلحاق الآية على المعنى المراد.

فإذا نُظِرَ للآية الكريمة بمفردها بمعزل عن سياقها، فإنها حينئذٍ تحتمل معنيين متضادين:

الأول: ما فسرها به النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو أن المراد بها الذين يعملون

الطاعات وهم خائفون ألا يتقبل منهم لتقصيرهم.

والثاني: ما فهمته عائشة - رضي الله عنها -، وهو أن المراد منها الذين يعملون المعاصي

وهم خائفون من لقاء الله - عز وجل -.

وإذا نُظِرَ لها في ضوء سياقها فإنه حينئذٍ يترجح أحد المعنيين وهو الأول، وهذا ما عمله -

صلى الله عليه وسلم -، فهو - صلى الله عليه وسلم - لم يكتفِ ببيان المعنى الحق والصواب في

هذه الآية، بل دَلَّلَ على هذا باستخدام دلالة السياق.

(١) سورة المؤمنون: ٦٠.

(٢) سورة المؤمنون: ٦١.

(٢) رواه الترمذي في جامعه (٥/٢٣٦)، في أبواب تفسير القرآن، باب "ومن سورة المؤمنين"، برقم

(٣١٧٥)، وصححه الألباني - رحمه الله - في السلسلة الصحيحة (١٦٢) وغيرها، وقد رواه بدون زيادة

الآية ابن ماجة في سننه (٢/١٤٠٤)، في كتاب الزهد، باب التوقي على العمل، برقم (٤١٩٨)، و

الحاكم في مستدركه وصححه (٢/٣٩٣-٣٩٤)، وأحمد في مسنده (٦/١٥٩ و٢٠٥).

٢- عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾<sup>(١)</sup>، شق ذلك على المسلمين فقالوا: يا رسول الله: أينا لا يظلم نفسه؟! فقال - صلى الله عليه وسلم -: "ليس ذلك، إنما هو الشرك. ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه: ﴿يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾"<sup>(٢)</sup> رواه البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup>.

فهنا قد يقال إن النبي - صلى الله عليه وسلم - استخدم دلالة السياق القرآني في هذا الموضوع لبيان المعنى، ثم نبه على أنه قد يطلق الظلم ويراد به الشرك كما في قول لقمان لابنه: ﴿يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

فسياق الآية والمقطع والسورة، يدل على أن المراد بالظلم هنا الشرك.

فأما سياق الآية:

"فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾، ولم يقل: "ولم يظلموا أنفسهم"، وليس الشيء بالشيء: تغطيته به وإحاطته به من جميع جهاته، ولا يغطي الإيذان ويحيط به ويلبسه إلا الكفر والشرك"<sup>(٤)</sup>.

وأما سياق المقطع:

(١) سورة الأنعام: ٨٢.

(٢) سورة لقمان: جزء من الآية ١٣.

(٣) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ (لقمان: ١٢)، برقم (٣٤٢٩) واللفظ له، ومسلم في كتاب الإيمان، باب صدق الإيذان وإخلاصه، برقم (٢٤٢).

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٣/ ١١٩) بتصرف يسير.

فسباق الآية: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَأَزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً ۗ إِنِّي أَرَبُّكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ الأَيْلُ رءَا كوكبًا قَالِ هَذَا رَبِّي ۗ فَلَمَّا أَفَلَ قَالِ لآ أُحِبُّ الأَفْلَاقِ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رءَا القَمَرَ بَارِغًا قَالِ هَذَا رَبِّي ۗ فَلَمَّا أَفَلَ قَالِ لَينَ لَمَ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ القَوْمِ الضَّالِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رءَا السَّمْسَ بَارِغَةً قَالِ هَذَا رَبِّي ۗ هَذَا أَكْبَرُ ۗ فَلَمَّا أَفَلَّتْ قَالِ يَقَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ حَنِيفًا ۗ وَمَا أَنَا مِنَ المُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ ۗ قَالِ أُنحِتْجُوبِي فِي اللّهِ وَقَدْ هَدانِي ۗ وَلَا آخافُ ما تُشْرِكُونَ بِهِ ۗ إِلاَّ أَن يَشاءَ رَبِّي شَيْئًا ۗ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ آخافُ ما أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللّهِ ما لَمْ يُنزلْ بِهِ عَليكُمْ سُلطانًا ۗ فَأَيُّ الفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ۗ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾﴾<sup>(١)</sup>

فيخبر الله تعالى عن محاجة إبراهيم - عليه السلام - لقومه في توحيد الله - عز وجل -، وإبطاله لشركهم بالأدلة العقلية، فبعد أن أبطل شركهم بالأدلة وتبرأ منه كما في الآيات من ٧٦ حتى ٧٩، وصرح بمعتقدده وهو: توحيد الله - عز وجل -، وذكر بعض الأدلة على استحقاق الله للعبودية وحده دون ما سواه ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾، وتبرأ مرة أخرى من الشرك وكذا من أهله ﴿حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ المُشْرِكِينَ﴾، أخذ قومه يحاجونه في الله ويخوفونه من بطش آلهتهم بدليل قوله تعالى عن إبراهيم - عليه السلام - مستنكرًا قولهم وتخويفهم ﴿قَالِ أُنحِتْجُوبِي فِي اللّهِ وَقَدْ هَدانِي﴾ فنفي إبراهيم - عليه السلام - خوفه منها بقوله: ﴿وَلَا آخافُ ما تُشْرِكُونَ بِهِ ۗ إِلاَّ أَن يَشاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ أي: لكن أخاف مشيئة ربي شيئًا مما أخافه، ويكون الاستثناء بهذا منقطعاً<sup>(٢)</sup>، وفي هذا الاستدراك زيادة نكايه لقومه: إذ

(١) سورة الأنعام: ٧٤-٨١.

(٢) قاله الطبري في جامع البيان (٩/٣٦٤)، وابن عطية في المحرر الوجيز (٣/٤٠٦)، واستظهره ابن

عاشور في التحرير والتنوير (٦/١٨٥).

كان لا يخاف آلهتهم في حين أنه يخشى ربه المستحق للخشية - إن كان قومه لا يعترفون برب غير آلهتهم -<sup>(١)</sup>، وقيل: إن الاستثناء متصل، فيكون المعنى: إلا وقت مشيئة ربي شيئاً أخافه من آلهتكم بأن يسلمها عليّ فذلك من قدرة ربي بواسطتها لا بقدرتها عليّ<sup>(٢)</sup>.

ثم أنكروا عليهم عدم تذكركم وتفكرهم في صفات الله وخلقه بما يؤكد استحقاقه للعبادة وحده دون ما سواه، وفي صفات آلهتهم المنافية لمقام الإلهية، ونبّههم على غفلتهم بقوله: ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾، ثم بعد ذلك يتعجب وينكر عليهم تخويفهم له بآلهتهم التي لا تنفع ولا تضر، وهم لا يخافون من الله - سبحانه وتعالى - الذي بيده النفع والضرر والأمر كله عندما أشركوا معه غيره بدون حجة ولا برهان، وهنا لطيفه نبّه عليها أبو حيان الأندلسي - في تفسيره البحر المحيط<sup>(٣)</sup> وهي: اختلاف متعلق الخوف، وبالنسبة إلى إبراهيم - عليه السلام - علق الخوف بالأصنام، وبالنسبة إلى قومه علقه بإشراكهم بالله تعالى تركاً للمقابلة، لئلا يكون الله عديل أصنامهم - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - لو كان التركيب " ولا يخافون الله تعالى "، وأتى بلفظ ﴿مَا﴾ لما لا يعقل؛ لأن الأصنام لا تعقل إذ هي حجارة وخشب وكواكب "أ.هـ.

ثم يفرّع بعد هذا التعجب والإنكار استفهاماً ملجئاً إلى الاعتراف بأنهم أولى بالخوف من الله تعالى منه من آلهتهم، فيقول: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٤)</sup> أي: من أحق بالأمن؟ الذي أخلص دينه لله وحده، ونبذ الشرك وأهله، أم الذين أشركوا مع الله غيره في عبادته؟! فيأتي الجواب بـ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾، فأهل الإيمان والتوحيد الذين لم يخلطوا إيمانهم بشائبة الشرك هم الآمنون

(١) التحرير والتنوير (٦/ ١٨٥).

(٢) قاله الزمخشري في الكشاف (٢/ ٢٥).

(٣) (٤/ ١٧٥).

(٤) التحرير والتنوير (٦/ ١٨٧).

والمهتدون في الدنيا والآخرة، فهذه الآية في سياق المحاجة بين أهل التوحيد وأهل الشرك في شأن العبادة، والخوف والأمن المترتب عليها.

ثم بعد ذلك يأتي لحاق الآية مؤيداً لهذا الفهم، ومبيناً أن هذه الحجج التوحيدية ودحض الشبه الشركية هي من الله - عز وجل - تأييداً لخليله إبراهيم - عليه السلام - فيقول الله تعالى:

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

ومما يؤيد هذا المعنى أن إبراهيم - عليه السلام - لم يكن حينئذ داعياً إلا إلى توحيد الله - عز وجل - ولم تكن له بعد شريعة ليصح حمل الظلم هنا على مخالفة الشريعة بالمعاصي، فلم يتبق إلا حمله على الظلم الأكبر الذي هو الشرك<sup>(٢)</sup>.

و أما سياق السورة :

فالسورة مكية وهي " من أولها إلى آخرها مقررة لقواعد التوحيد، وهادمة لقواعد الشرك " كما قاله الشاطبي<sup>(٣)</sup>، وقال أبو إسحاق الإسفراييني: " في سورة الأنعام كل قواعد التوحيد"<sup>(٤)</sup>.

فكل مقاطع السورة (ما قبل مقطعنا هذا وما بعده) خادمة لهذا الأصل: تقرير عقيدة التوحيد، ودحض الشرك وشبهه، فلأن يكون هذا المقطع الذي نحن بصدد الكلام فيه موافقاً لما قبله وما بعد أولى، ثم إن جدل النبي - صلى الله عليه وسلم - مع قومه كان في شأن التوحيد ودحض شبه الشرك، ولذلك ضرب الله له هذا المثل (قصة إبراهيم مع قومه) فعلم أن هذه المحاجة بين إبراهيم - عليه السلام - مع قومه متمحضة في شأن التوحيد، وهدم أصول الشرك.

(١) سورة الأنعام: ٨٣.

(٢) ينظر التحرير والتنوير (٦/١٨٨).

(٣) الموافقات (٤/٢٧).

(٤) نقله عنه الطاهر بن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير (٦/٧).

٣- عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أن رجلاً أصاب من امرأة قُبلة، فأتى رسول الله ﷺ

فذكر ذلك له، فأنزلت عليه: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ

يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكِرِينَ ﴾ (١)، قال الرجل: ألي هذه؟ قال: «لن عمل

بها من أمتي» (٢) وفي رواية: «للناس كافة» (٣).

فالرجل سأل النبي ﷺ عن خصوص حكمها به لارتباط نزولها بسؤاله عن الحكم،

فأجابه النبي ﷺ بعموم حكمها للناس كافة اعتباراً لدلالة السياق القرآني، فسياق الآية عام

بهذا الرجل وبغيره.

(١) سورة هود: ١١٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير باب قوله " وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات " الآية برقم (٤٦٨٧)، ومسلم في صحيحه في كتاب التوبة، باب قوله تعالى: " إن الحسنات يذهبن السيئات " برقم (٢٧٦٣).

(٣) رواها مسلم في صحيحه في كتاب التوبة، باب قوله تعالى: " إن الحسنات يذهبن السيئات " برقم (٢٧٦٣) بعد إيراده للرواية السابقة.

### المطلب الثالث

إعمال الصحابة - رضي الله عنهم - لدلالة السياق القرآني  
واعتبارهم لها في التفسير.

ومما يدل على أهمية دلالة السياق القرآني في تفسير كلام الله - عز وجل - اعتبارها عند الصحابة - رضي الله عنهم - كأصل من أصول التفسير، وإعمالهم لها في تفسير كلام الله تعالى، فهي تستمد أهميتها بإعمال الصحابة لها من أهمية تفسيرهم، إذ هو الأصل الثالث من أصول التفسير بعد تطلُّبِهِ من القرآن نفسه ثم من السنة النبوية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "وحيثُ إذا لم نجد التفسير في القرآن، ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدري بذلك لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح"<sup>(١)</sup>.

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٩٥، وهو في مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٤).

قلت: ولعريبتهم القحة، فلم تختلط بها العجمة.

وإعمال الصحابة لدلالة السياق في القرآن الكريم يدل على وضوحها في أذهانهم - رضي الله عنهم - ومن أمثلة ذلك:

(١) سأل رجل علياً بن أبي طالب - رضي الله عنه - قائلاً: يا أمير المؤمنين: أرايت قول الله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ (١٤١) (١)، وهم يقاتلوننا فيظهرون ويقتلون؟! فقال له علي - رضي الله عنه - : "أدنه! أدنه! ثم قال: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ (٢) يوم القيامة" (٣). وكذا روي عن ابن عباس نحوه (٤).

فهنا نجد أن هذا السائل حمل هذا الجزء من الآية على إطلاقه ومن ثم استشكل مخالفة ما فهم للواقع، والسبب في ذلك أنه عزل هذا الجزء من الآية عن سياقه، فوقع فيما وقع فيه من الخطأ، فسأل علياً - رضي الله عنه - وقد سأل خبيراً، فاستدل - رضي الله عنه - بسياقه الآية، وتحديداً بسباقها، فوضح معنى الآية في ضوء سياقها، إذ الحديث عن يوم القيامة.

(٢) قال الخارجي نافع بن الأزرق (٥) لابن عباس - رضي الله عنهما -: "يا أعمى البصر، أعمى القلب، تزعم أن قوماً يخرجون من النار، وقد قال الله - عز وجل - : ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا﴾ (١)".

(١) سورة النساء: ١٤١.

(٢) سورة النساء: ١٤١.

(٣) رواه الطبري في تفسيره جامع البيان (٧/٦٠٩-٦١٠) من عدة طرق، ورواه عبد الرزاق الصنعاني في تفسيره (١/١٧٥).

(٤) رواه الطبري في جامع البيان (٧/٦١٠).

(٥) أبو راشد نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي الحروري، من رؤوس الخوارج، وإليه تنتسب الطائفة الأزارقة، وكان قد خرج في أواخر دولة يزيد بن معاوية، لا عقب له، قتل يوم دولا ببالقرب من الأهواز سنة ٦٥هـ.

فقال له ترجمان القرآن ابن عباس - رضي الله عنهما -: "ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفار"<sup>(٣)</sup>  
 فنجد أن ابن عباس - رضي الله عنه - رد على هذا الخارجي انحرافه العقدي بدلالة سياق  
 الآيات، فأرشدته لسباقها، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي  
 الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نُقِيلَ مِنْهُمْ وَهُمْ  
 عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>، ثم قال الله تعالى بعد ذلك: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ  
 بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>، فبيّن أن المقصود بها الكفار؛ لأنها في سياق الحديث  
 عنهم .

ومن خلال هذا الأثر يتبيّن خطورة إهدار دلالة السياق القرآني، وأن ذلك سبب للخطأ  
 والانحراف العقدي.

(٣) ما ثبت أن عروة بن الزبير<sup>(٥)</sup> - رحمه الله - سأل أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها -  
 فقال: رأيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّامَةَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا

المعارف لابن قتيبة ص ٦٢٢، تاريخ الأمم والملوك للطبري (٣/ ٤٢٤)، والكامل في التاريخ لابن  
 الأثير (٤/ ١٥).

(١) سورة المائدة: جزء من الآية ٣٧.

(٢) رواه الطبري في جامع البيان (٨/ ٤٠٦-٤٠٧).

(٣) سورة المائدة: ٣٦.

(٤) سورة المائدة: ٣٧.

(٥) أبو عبد الله عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني، تابعي جليل، ولد سنة ٢٣هـ، أمه أسماء  
 بنت أبي بكر الصديق، كان ثقةً ثبتاً كثيراً للحديث، فقيهاً عالماً مأموناً، أحد فقهاء المدينة السبعة الذين  
 يُنتهى إلى قولهم، وكان صواماً قواماً صباراً على المصائب قارئاً للقرآن كثير الصدقة، لم يدخل في شيء  
 من الفتن، وهو أول من صنف في المغازي، توفي وهو صائم سنة ٩٤هـ على المشهور.

جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴿<sup>(١)</sup>﴾، فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفاء والمروة. فقالت عائشة - رضي الله عنها -: بسما قلت يا بن أختي، إن هذه لو كانت كما أوَّلَتْهَا عليه كانت "لا جناح عليه أن لا يتطوف بهما" ولكنها أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها بالمشلل، فكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بين الصفاء والمروة، فلما اسلموا سألوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك، قالوا يا رسول الله، إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفاء والمروة، فأنزل الله - عز وجل - ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية.

قالت عائشة: وقد سنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما" <sup>(٢)</sup>.

والشاهد من هذا الأثر هو قولها - رضي الله عنها -: "إنها لو كانت على ما أوَّلَتْهَا عليه كانت: " فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما".

فأنكرت على عروة - رحمه الله - ما فهمه من إباحة عدم الطواف بالصفاء والمروة؛ لأن الإباحة تحتاج رفع الإثم عن التارك <sup>(٣)</sup>، وهذا ما لا يدل عليه سياق الآية، وبيّنت أنه لو أريد هذا المعنى في الآية لكان سياقها: "فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما"، وبهذا يتبيّن ارتباط المعنى بالسياق.

=

المعارف لابن قتيبة ص ٢٢٢، طبقات ابن سعد (١٧٨/٥)، سير أعلام النبلاء (٤/٤٢١)، البداية والنهاية (١٠١/٩).

(١) البقرة: جزء من الآية ١٥٨.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الحج، باب وجوب الصفاء والمروة، وجعل من شعائر الله، برقم (١٦٤٣) واللفظ له، ومسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب بيان أن السعي بين الصفاء والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، برقم (١٢٧٧). وغيرهما.

(٣) ينظر فتح الباري (٣/٤٩٩).

واستدلت كذلك في بيان المعنى الصحيح للآية بسبب النزول، وهذه دلالة حالية ليس هنا مجال تفصيلها.

## المطلب الرابع

### كلام العلماء في اعتبار دلالة السياق القرآني وأهميتها

أدرك العلماء - رحمهم الله - أهمية دلالة السياق القرآني منذ القدم، فأقوالهم تزخر في بيان ذلك، فمنها:

١- يقول الإمام مسلم بن يسار<sup>(١)</sup> - رحمه الله - : "إذا حدثت عن الله حديثاً فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده"<sup>(٢)</sup>.

(١) أبو عبد الله مسلم بن يسار البصري، مولى بني أمية، وقيل غير ذلك، تابعي جليل، ثقة فقيه، زاهد عابد ورع، كثير الصلاة، كثير الخشوع، قيل أنه وقع في داره حريق فأطفئوها وهو في الصلاة لم يشعر بها، وانهدمت مرة ناحية من المسجد ففزع أهل السوق لهدتها، وإنه لفي المسجد في صلاته فما التفت، له روايات كثيرة، وكان لا يفضل عليه أحد في زمانه، توفي سنة ١٠٠ هـ.

٢- ويقول الإمام محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - مبيناً أثرها وارتباطها باللغة العربية: "وتبتدئ العرب الشيء من كلامها، يبين أول لفظها عن آخره، وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظها منه عن أوله"<sup>(٢)</sup>.

٣- يقول ابن قتيبة<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - عن كتابه "تفسير غريب القرآن": "وكتابتنا هذا مستنبط من كتب المفسرين، وكتب أصحاب اللغة العالمين، لم نخرج فيه عن مذاهبهم، ولا تكلفنا في شيء منه بأرائنا غير معانيهم، بعد اختيارنا في الحرف أولى الأقاويل في اللغة، وأشبهها بقصة الآية"<sup>(٤)</sup>، فنجد أنه جعل الرأي الراجح هو ما دلت عليه اللغة بمعونة دلالة السياق.

المعارف لابن قتيبة ص ٢٣٤، الطبقات الكبرى لابن سعد (١٨٦/٧)، سير أعلام النبلاء (٤/٥١٠)، البداية والنهاية (٩/١٨٦).

(١) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن ص ٣٧٧، وأبو نعيم في الحلية (٢/٩٢) وذكره ابن كثير في مقدمة تفسيره (١/١٣).

(٢) الرسالة ص ٥٢.

(٣) أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، القاضي الكاتب صاحب التصانيف البديعة، ولد سنة ٢١٣ هـ، وكان ثقة دينا فاضلاً مفسراً فقيهاً نحوياً لغوياً، صنف الكثير، وتصانيفه كلها مفيدة، منها: غريب القرآن، وتأويل مشكل القرآن، وإعراب القرآن، والرد على من يقول بخلق القرآن، والقراءات، وتأويل مشكل الحديث، وغريب الحديث، والمعارف، وأدب الكاتب، وعيون الأخبار، وطبقات الشعراء وغيرها، توفي سنة ٢٩٦ هـ.

تاريخ بغداد (١٠/١٧٠)، سير أعلام النبلاء (١٣/٢٩٦)، البداية والنهاية (١١/٤٨)، طبقات المفسرين للداودي (١/٢٥١).

(٤) غريب القرآن ص ٢.

- ٤- وهذا الإمام الأنباري<sup>(١)</sup> - رحمه الله - يقول: "إن كلام العرب يصحح بعضه بعضاً، ويرتبط أوله بآخره، ولا يعرف معنى الخطاب منه إلا باستيفائه، واستكمال جميع حرفه"<sup>(٢)</sup>، أي لا يُعرف معنى الخطاب إلا باستيفاء السياق واستكمال النظر فيه كله.
- ٥- ويبين إمام الحرمين الجويني<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - ارتباط المعاني بالسياق فيقول: "فإن المعاني

(١) أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري البغدادي الحنبلي، ولد في بغداد سنة ٢٧١هـ، إمام حافظ مقرئ مفسر نحوي أديب، دّين خير متواضع، كان يحفظ ثلاثمائة ألف بيت شاهداً في القرآن، وكان يحفظ مائة وعشرين تفسيراً بأسانيدھا، صنّف الكثير من الكتب، منها: المشكل في معاني القرآن، ولم يتمه، وغريب الحديث، وإيضاح الوقف والابتداء، والأضداد، وغيرها. توفي سنة ٣٢٨هـ.

تاريخ بغداد (٣/ ١٨١)، طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٣/ ١٣٣)، معجم الأدباء (٥/ ٤١٠)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧٤).

(٢) كتاب الاضداد ص ٢.

(٣) إمام الحرمين ضياء الدين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ثم النيسابوري الشافعي، ولد سنة ٤١٩ هـ، كان إماماً في مذهب الشافعي، أصولي أديب واعظ، وكان من أكابر علماء الأشاعرة، وذكر الذهبي أنه رجع في آخر حياته إلى مذهب السلف، ونقل عنه قوله: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما اشتغلت بالكلام"، وقوله: "يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي ما بلغ ما اشتغلت به" وقوله: "اشهدوا علي أنني رجعت عن كل مقالة تخالف السنة وأني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور"، ولكن عبارة الجويني في العقيدة النظامية تدل على أنه رجع عن التأويل إلى التفويض، وكليهما شر، بل الثاني أشر كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لكثرة لوائمه الباطلة، والنصوص المتقدمة هل هي رجوع عن التفويض أم التأويل فقط؟! الله أعلم.

ومن مؤلفات الجويني: البرهان في أصول الفقه، ونهاية المطلب في دراية المذهب، والرسالة النظامية في الأحكام الإسلامية، وغياث الأمم في الإمامة، وغيرها. جاور بمكة في آخر حياته وتوفي سنة ٤٧٨ هـ.

وفيات الأعيان (٣/ ١٦٧)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٦٨)، ذيل تاريخ بغداد لابن النجار (١٦/ ٨٥).

يتعلق معظمها بفهم النظم والسياق"<sup>(١)</sup>.

٦- يقول الإمام البغوي<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - مبيناً جواز تأويل القرآن الكريم لأهل العلم، ولكن بشرط احتمال اللغة له، وموافقته للسياق، وعدم مخالفته الكتاب والسنة: "فأما التأويل: وهو صرف الآية إلى معنى محتمل يوافق ما قبلها وما بعدها، غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط، فقد رخص فيه لأهل العلم"<sup>(٣)</sup>، فقد بيّن - رحمه الله - أن دلالة السياق القرآني ترجح أحد المعاني المحتملة للآية.

٧- ويقول العز بن عبد السلام<sup>(٤)</sup> - رحمه الله - مبيناً بعض آثار دلالة السياق، وأهميتها: "السياق مرشد إلى تبيين الجملات، وترجيح الاحتمالات، وتقرير الواضحات، وكل

(١) البرهان في أصول الفقه (٢/ ٨٧٠).

(٢) محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي الشافعي، ويلقب أيضاً: ركن الدين، وكذا ابن الفراء أو الفراء، كان إماماً في التفسير والحديث والفقه، دَيِّناً عالماً عاملاً على طريقة السلف، وكان قانعاً ورعاً، وكان لا يلقي الدرس إلا على طهارة، بورك له في تصانيفه ورزق القبول؛ لحسن قصده، وصدق نيته، ومن تصانيفه: معالم التنزيل في التفسير، وشرح السنة، والمصابيح، والجمع بين الصحيحين، والتهذيب في الفقه، وغيرها. توفي سنة ٥١٦ هـ، وقد جاوز الثمانين.

سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٣٩)، وفيات الأعيان (٢/ ١٣٦)، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٣٨.

(٣) مقدمة معالم التنزيل ص ٢.

(٤) هو عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي ثم المصري الشافعي، شيخ المذهب كان الملقب بسلطان العلماء، ولد سنة ٥٧٧ هـ أو ٥٧٨ هـ، درّس وأفتى وصنف وبرع في المذهب، وبلغ رتبة الاجتهاد، ولي قضاء مصر، وصنّف المصنفات الحسان، منها: تفسير القرآن، والقواعد الكبرى والصغرى، والإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز. توفي سنة ٦٦٠ هـ.

طبقات الشافعية الكبرى (٨/ ٢٠٩)، تاريخ الإسلام (٤٨/ ٤١٦)، البداية والنهاية (١٣/ ٢٣٥)،

وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٣١٥).

ذلك بعرف الاستعمال، فكل صفة وقعت في سياق المدح كانت مدحاً، وكل صفة وقعت في سياق الذم كانت ذمماً، فما كان مدحاً بالوضع فوقع في سياق الذم صار ذمماً واستهزاءً وتهكماً بعرف الاستعمال.

مثاله: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ (٤٩)<sup>(١)</sup>، أي الذليل المهان؛ لوقوع ذلك في الذم.

وكذلك قول قوم شعيب: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ (٨٧)<sup>(٢)</sup>، أي السفیه الجاهل لوقوعه في سياق الإنكار عليه.

وكذلك: ﴿إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا﴾ (٣)<sup>(٣)</sup>، لوقوعه في سياق ذمهم بإضلال أتباعهم. وأما ما يصلح للأمرين فيدل على المراد به السياق، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٍ﴾ (٤)<sup>(٤)</sup>، أراد به عظيماً في حسنه وشرفه؛ لوقوع ذلك في سياق المدح، وقوله: ﴿إِنَّكُمْ لَنَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ (٥)<sup>(٥)</sup>، أراد به عظيماً في قبحه؛ لوقوع ذلك في سياق الذم، وكذلك صفات الرب المحتملة للمعاني المتعددة تحمل في كل سياق على ما يليق به، كقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ (٦)<sup>(٦)</sup>، تمدح بسهولة في قدرته، وكذلك قوله: ﴿ذَلِكَ حَسْرَةٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾ (٧)<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة الدخان: ٤٩.

(٢) سورة هود: جزء من الآية ٨٧.

(٣) سورة الأحزاب: جزء من الآية ٦٧.

(٤) سورة القلم: ٤.

(٥) سورة الإسراء: جزء من الآية ٤٠.

(٦) سورة الحج: جزء من الآية ٧٠.

(٧) سورة ق: جزء من الآية ٤٤.

وأما قوله: ﴿فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>، فإن المراد في هاتين الآيتين احتقار المعذب وعنته، وإنما جاز ذلك لأن من هان عليك عذابه وعنته، ومن عزَّ عليك صعب عليك مصابه ومشقته، وإنما حمل على الاستهانة؛ لأنه لا يصلح من الرب التمدح بالقدرة على تعذيب امرأة أو رجل، إذ التمدح من الرب بأدنى الصفات قبيح في عرف الاستعمال، ولذلك يقبح أن يقال سيئوبه يعرف أن الفاعل مرفوع، والمفعول منصوب، والشافعي يعرف مسألة إزالة النجاسة، وجالينوس يعرف إن الصفراء حادة يابسة، وكذلك العزيز في أوصاف الرب سبحانه يطلق بمعنى الغالب القاهر، ويطلق بمعنى الممتنع عن العيب والضيم، ويطلق بمعنى الذي لا نظير له، ويحمل كل سياق على ما يليق به"<sup>(٣)</sup>.

٨- ويقول: "وإذا احتمل الكلام معنيين وكان حملة على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق: كان الحمل عليه أولى"<sup>(٤)</sup>.

٩- ويبيِّن ابن دقيق العيد - رحمه الله - أهميتها مع القرائن بقوله: "أما السياق والقرائن، فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه"<sup>(٥)</sup>.

١٠- ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في بيان كيفية الكشف عن حقيقة المعنى: "فتأمل ما قبل الآية وما بعدها يطلعك على حقيقة المعنى"<sup>(٦)</sup>، وما قبل

(١) سورة النساء: جزء من الآية ٣٠

(٢) سورة الأحزاب: جزء من الآية ٣٠.

(٣) الإمام في بيان أدلة الأحكام ص ١٥٩-١٦٢.

(٤) الإشارة إلى الإيجاز ص ٢٢٠.

(٥) إحكام الأحكام (٢/٢٢٥).

(٦) مجموع الفتاوى (١٥/١٩٦).

الآية وما بعدها هو السياق بشقيه: السباق واللاحق.

١١ - ويؤكد شيخ الإسلام - رحمه الله - هذا الكلام ويبيّن أن منشأ الغلط في التفسير هو: إهمال دلالة السياق بقوله: "فمن تدبر القرآن، وتدبر ما قبل الآية وما بعدها، وعرف مقصود القرآن: تبين له المراد، وعرف الهدى والرسالة، وعرف السداد من الانحراف والاعوجاج.

وأما التفسير بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبيّن معناه، فهذا منشأ الغلط من الغالطين، لا سيما ممن يتكلم فيه بالاحتمالات اللغوية"<sup>(١)</sup>.

فيّن - رحمه الله - أن الاحتمال اللغوي وحده ليس كفيلاً بالإصابة، وإنما لا بد من اقترانه بدلالة السياق حتى يتعيّن المراد من هذه الاحتمالات اللغوية.

١٢ - ثم يؤكد - رحمه الله - هذا المعنى في بيانه لأسباب الخطأ في التفسير، حيث ذكر منها: "مراعاة مجرد اللفظ، وما يجوز أن يريد به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم وسيق الكلام"<sup>(٢)</sup>.

١٣ - ويبيّن - رحمه الله - أن السياق هو الذي ينشئ الدلالة فيقول: "فإن الدلالة في كل موضع بحسب سياقه، وما يحف به من القرائن اللفظية والحالية"<sup>(٣)</sup>.

١٤ - ويؤكد الإمام ابن القيم - رحمه الله - ما قرّره الإمام العز ابن عبد السلام - رحمه الله - في بيان فوائد دلالة السياق وأهميتها ويزيد عليه، ويبيّن مآل من أهملها بقوله: "السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على

(٥) المرجع السابق (٩٤ / ١٥).

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٢، وهو في مجموع الفتاوى (٣٥٦ / ١٣).

(٣) مجموع الفتاوى (١٤ / ٦).

مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته"<sup>(١)</sup>.

١٥ - ويبين - رحمه الله - أن دلالة السياق تهدي إلى التحقيق ومعرفة مراد المتكلم، وتجعله

كالنص القاطع الذي لا يقبل التأويل<sup>(٢)</sup> مثل المشاهد بالعين الباصرة، فيقول -

رحمه الله -:

وأصخ لفائدة جليل قدرها	تهديك للتحقيق والعرفان
إن الكلام إذا أتى بسياقه	بيدي المراد لمن له أذانان
أضحى كنص قاطع لا يقبل الت-	أويل يعرف ذا ألو الأذهان
فسياقة الألفاظ مثل شواهد ال-	أحوال إنها لن صنوان
إحدهما للعين مشهودا بها	لكن ذاك لمسمع الإنسان
فإذا أتى التأويل بعد سياقة	تبدي المراد أتى على استهجان
وإذا أتى الكتمان بعد شواهد ال-	أحوال كان كأقبح الكتمان
فتأمل الألفاظ وانظر ما الذي	سيقت له إن كنت ذا عرفان <sup>(٣)</sup>

١٦ - وقال ابن جزى الكلبي<sup>(٤)</sup> - رحمه الله - في معرض ذكره لأوجه الترجيح في

(١) بدائع الفوائد (٤/٣١٤).

(٢) التأويل هو صرف اللفظ عن ظاهره.

(٣) القصيدة النونية ص ٧٤-٧٥.

(٤) أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن جزى الكلبي الغرناطي المالكي، إمام متفن في العلوم، فهو مفسر

حافظ فقيه أصولي أديب، صنّف في فنون شتى، منها: التسهيل لعلوم التنزيل، والمختصر - البارع في

قراءة نافع، وأصول القراء الستة غير نافع، والقوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، وتقريب

الوصول إلى علم الأصول، وغيرها، قتل مجاهداً في وقعة الكائنة في طريف سنة ٧٤١ هـ، وأسأل الله أن

يكون من الشهداء.

التفسير: "أن يشهد بصحة القول سياق الكلام، ويدل عليه ما قبله وما بعده"<sup>(١)</sup>.  
 ١٧ - ويبيّن الشاطبي<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - أن دلالة السياق هي الضابط المعول عليه في الفهم فيقول: "المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل، وهذا معلوم في علم المعاني والبيان، فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم الالتفات إلى أول الكلام وآخره، بحسب القضية"<sup>(٣)</sup>، وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها، فإن القضية وإن اشتملت على جمل فبعضها متعلق ببعض، لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد، فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذلك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف، فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل به إلى مراد، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض إلا في موطن واحد، وهو النظر في فهم الظاهر بحسب اللسان العربي، وما يقتضيه لا بحسب مقصود المتكلم، فإذا صح له الظاهر على العربية، رجع إلى نفس الكلام، فعما قريب يبدو له منه المعنى المراد فعليه بالتعبد به"<sup>(٤)</sup>.

=

غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢/٨٣)، الديباج المذهب لابن فرحون ص ٢٩٥، الدرر الكامنة (٥/٨٨)، طبقات المفسرين للداودي (٢/٨٥).

(١) التسهيل لعلوم التنزيل (١/٩).

(٢) أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي الشهير بالشاطبي، أصولي بارع مفسر محدث لغوي، له عدة مؤلفات نافعة منها: الموافقات، والاعتصام، وأصول النحو، والمقاصد الشافعية في شرح خلاصة الكافية. توفي سنة ٧٩٠ هـ.

الإعلام للزركلي (١/٧٥)، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (١/١١٨).

( ) الشاطبي - رحمه الله - يسمي المقطع قضية. ينظر نظرية السياق ص ٩٣.

(٤) الموافقات (٤/٢٦٦).

١٨ - وقال الإمام الزركشي - رحمه الله - في ما لم يرد فيه نقل عن المفسرين: " وطريق التوصل إلى فهمه: النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها، واستعمالها بحسب السياق" <sup>(١)</sup>.

١٩ - وذكر - رحمه الله - في بيان ما يعين على معرفة المعنى عند الإشكال: "دلالة السياق" <sup>(٢)</sup>.

٢٠ - وقال - رحمه الله -: " ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذي سيق له، وإن خالف أصل الوضع؛ لثبوت التجوز" <sup>(٣)</sup>.

٢١ - ونقل - رحمه الله - عن بعض العلماء أن دلالة السياق "متفق عليها في مجاري كلام الله تعالى" <sup>(٤)</sup>، ورد على من أنكرها بقوله: "ومن جهل شيئاً أنكره" <sup>(٥)</sup>.

٢٢ - وقال الشيخ ولي الله الدهلوي <sup>(٦)</sup> - رحمه الله -: " ولا بد للمفسر العادل أن ينظر إلى شرح الغريب نظرتين، ويزنه وزناً علمياً مرتين:

مرة في استعمالات العرب حتى يعرف أي وجه من وجوهها أقوى وأرجح.

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٢).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٢٠٠).

(٣) المرجع نفسه (١/ ٣١٧).

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ٥٢).

(٥) المرجع السابق (٦/ ٥٢).

(٦) هو الإمام ولي الله أبو عبد العزيز أحمد بن عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي الهندي، فقيه حنفي، من المحدثين، ولد بالهند سنة ١١١٠هـ، من مصنفاته: الفوز الكبير في أصول التفسير، وحجة الله البالغة، وشرح تراجم أبواب البخاري، وغيرها. توفي سنة ١١٧٦هـ.

أبجد العلوم لصديق حسن خان (٣/ ٢٤١)، الأعلام (١/ ١٤٩).

ومرة ثانية في مناسبة السابق واللاحق بعد إحكام مقدمات هذا العلم، وتتبع موارد الاستعمال، والفحص عن الآثار، حتى يعلم أي صورة من صورها أولى وأنسب<sup>(١)</sup>.

٢٣- وبين الشيخ محمد رشيد رضا<sup>(٢)</sup> -رحمه الله - أن دلالة السياق أفضل قرينة تؤدي إلى حقيقة معنى اللفظ بقوله: "وقد قالوا: إن القرآن يفسر- بعضه ببعض، وإن أفضل قرينه تقوم على حقيقة معنى اللفظ: موافقته لما سبق له من القول، واتفاقه مع جملة المعنى، وائتلافه مع القصد الذي جاء له الكتاب بجملته"<sup>(٣)</sup>.

٢٤- وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله - في بيان الأمور المعينة على فهم المراد من القرآن: "فالنظر لسياق الآيات، مع العلم بأحوال الرسول وسيرته مع أصحابه وأعدائه وقت نزوله -أي القرآن-، من أعظم ما يعين على معرفته، وفهم المراد منه"<sup>(٤)</sup>.

(١) الفوز العظيم في أصول التفسير ص ١١١ .

(٢) هو محمد رشيد بن علي رضا بن محمد القلموني، البغدادي الأصل، الحسيني النسب، صاحب مجلة (المنار)، وأحد رجال الإصلاح الإسلامي، ولد بطرابلس الشام سنة ١٢٨٢هـ، رحل إلى مصر- سنة ١٣١٥هـ، فلزم الشيخ محمد عبده وتلمذ له، وأصدر مجلة (المنار) لبث آرائه في الإصلاح الديني والاجتماعي، من مصنفاته: تفسير المنار، وصل فيه إلى الآية ١٠٧ من سورة يوسف، والوحي المحمدي، وحقوق النساء في الإسلام، وشبهات النصراني وحجج الإسلام، وغيرها. توفي بحادث سيارة بمصر سنة ١٣٥٤هـ.

الأعلام (٦/١٢٦).

(٣) مقدمة تفسير المنار (١/٢٢)، وقد نبّه أنّ هذه المقدمة للتفسير مقتبسة من درس أستاذه محمد عبده بالمعنى، مع البسط والإيضاح.

(٤) مقدمة تيسر الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (١/٤).

وفي الختام ليس المقصود في هذا المطلب حصر أقوال العلماء في هذا الشأن؛ إذ الحصر-  
متعذر، وإنما بيان اهتمام العلماء بدلالة السياق، واتخاذهم لها كمنهج مأمون في تفسير كلام الله  
-عز وجل-، وبيان شيء من آثارها، وأنها تنقل الدلالة من الظهور إلى النصية، وأن من يهمله  
يكون الخطأ والغلط حليفه، ويجانب الصواب على الدوام.

## المطلب الخامس

### آثار دلالة السياق القرآني في التفسير.

إنَّ لدلالة السياق القرآني آثار كثيرة في التفسير وغيره، وهذا مما يزيد في أهميتها، فمن  
آثارها في التفسير<sup>(١)</sup>:

١- ترجيح وتضعيف بعض القراءات.

٢- توجيه القراءات.

(١) النماذج التطبيقية على هذه الآثار ستكون في الباب الثاني من هذه الرسالة -بإذن الله-.

- ٣- نقد بعض الروايات المرفوعة.
- ٤- نقد بعض الإسرائيليات.
- ٥- بيان المعنى.
- ٦- بيان المراد من المشترك اللفظي.
- ٧- تضمين المعاني.
- ٨- تحديد المراد من حروف المعاني.
- ٩- تحديد مرجع الضمير.
- ١٠- بيان الحذف وتقديره.
- ١١- ترجيح وتضعيف بعض الأقوال بالتقديم والتأخير.
- ١٢- ترجيح وتضعيف بعض أسباب النزول.
- ١٣- إظهار المناسبة بين آيات القرآن الكريم.
- ١٤- توجيه المتشابه اللفظي.
- ١٥- دفع إيهام الإشكال في القرآن الكريم.
- ١٦- ترجيح وتضعيف بعض الأقوال في النسخ.
- ١٧- معرفة المكّي والمدني.
- ١٨- بيان المواضع المناسبة للوقف والابتداء.
- ١٩- الترجيح والتضعيف للأقوال في التفسير.



# الفصل الثاني

## أنواع السياقات القرآنية

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: سياق الآية.

المبحث الثاني: سياق المقطع.

المبحث الثالث: سياق السورة.

المبحث الرابع: السياق العام للقرآن.

## أنواع السياق القرآني

ينقسم السياق القرآني إلى أربعة أنواع متداخلة، وهي كالتالي:

النوع الأول: سياق الآية.

النوع الثاني: سياق النص المقطع.

النوع الثالث: سياق السورة.

النوع الرابع: السياق العام للقرآن.

وقد حَرَّرَ هذا التنوع في السياق القرآني، صاحب كتاب "دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم"<sup>(١)</sup> فقال: "السياق قد يضاف إلى مجموعة من الآيات التي تدور حول غرض أساسي واحد، كما أنه قد يقتصر على آية واحدة، ويضاف إليها، وقد يكون له امتداد في السورة كلها، بعد أن يمتد إلى ما يسبقه ويلحقه، وقد يطلق على القرآن بأجمعه، ويضاف إليه، بمعنى أن هناك: سياق آية، و سياق النص، و سياق السورة، و السياق القرآني، فهذه دوائر متداخلة متكافلة حول إيضاح المعنى".

فالسياق القرآني يختلف عن غيره من السياقات، فالآية القرآنية تُنشئ دلالة سياقية، وإذا ضمت إلى مجموعة من الآيات نخرج بدلالة أو دلالات سياقية أخرى، ومجموع السورة يُنشئ دلالات سياقية أخرى، وبالنظر إلى مجموع القرآن كوحدة موضوعية واحدة وطريقته وأغراضه ومقاصده نخرج بدلالات سياقية مغايرة.

وهذا مظهر من مظاهر الإعجاز البياني للقرآن الكريم والذي لا يوجد بغيره.

وتفصيل هذه الأنواع للسياق والتمثيل عليها في المباحث الآتية:

المبحث الأول: سياق الآية.

المبحث الثاني: سياق المقطع.

المبحث الثالث: سياق السورة.

المبحث الرابع: السياق العام للقرآن.

المبحث الأول

سياق الآية

ذكرت فيما سبق أن المعجم يعطي معان عامة ومتعددة للمفردة، ويعتريها الاحتمال بينما إذا نُظر إليها في ضوء سياقها؛ فإنه حينئذ تتحدد المعالم لهذه المفردة، ويتضح المراد منها، ويقطع بإرادة أحد معانيها المحتملة في هذا الموضوع، ويتنفي تعدد المعاني واشتراكه وتعميمه. وفي هذا النوع من أنواع السياق يكون النظر في سياق الآية (سباقها ولحاقها)، دون تجاوز ذلك إلى ما سبقها أو لحقها من آيات؛ لتحديد واقتناص المعنى المراد لأحد المفردات من خلال معانيها المتعددة والمحتملة.

ومن أمثلة هذا النوع ما قال ابن كثير - رحمه الله - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنْ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (١) :

"﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ الفظ: الغليظ، والمراد به ههنا غليظ الكلام؛ لقوله بعد ذلك: ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ أي: لو كنت سيئ الكلام قاسي القلب عليهم لانفضوا عنك وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألان جانبك لهم تأليفا لقلوبهم" (٢). فنجد أنه قصر دلالة كلمة "الفظ" على غلظ الكلام رغم أن معناها الغليظ (٣) فتشمل غلظ اللسان وغلظ القلب؛ لأنه أتى في لحاقها غلظ القلب في قوله ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ فقصر - دلالة "فظاً" على غلظ اللسان لئلا يكون في الكلام تكراراً لا فائدة منه فينا في فصاحة القرآن.

## المبحث الثاني

(١) سورة آل عمران: ١٥٩.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/١٤٨).

(٣) ينظر لسان العرب مادة (فظظ).

## سياق المقطع

السورة القرآنية تتضمن نصوصاً ومقاطع من الآيات متحدة المعاني، مترابطة المباني، لها أغراض محددة، وهذه الأغراض متناسقة ومتناسبة، تتلاحم فيبني بعضها على بعض حتى تؤدي بمجموعها غرضاً أو أغراضاً خاصة لمجموع السورة تسمى بـ "وحدة السورة" أو "أغراضها" أو "مقاصدها".

وما أجهل ما كتبه الدكتور محمد عبد الله دراز<sup>(١)</sup> - رحمه الله - في كتابه الجليل "النبأ العظيم"<sup>(٢)</sup> حيث يقول: "لماذا نقول: إن هذه المعاني تتسق في السورة كما تتسق الحجرات في البنيان؟ لا. بل إنها لتلتحم فيها كما تلتحم الأعضاء في جسم الإنسان، فبين كل قطعة وجارتها رباط موضعي من أنفسهما، كما يلتقي العظامان عند المفصل، ومن فوقهما تمتد شبكة من الوشائح تحيط بهما عن كثب، كما يشتبك العضوان بالشرابين والعروق والأعصاب، ومن وراء ذلك كله يسري في جملة السورة اتجاه معين، وتؤدي بمجموعها غرضاً خاصاً، كما يأخذ الجسم قواماً واحداً، ويتعاون بجملته على أداء غرض واحد، مع اختلاف وظائفه العضوية".

وأظهر ما يتبين أثر هذا النوع من السياق في القصص و التشريعات  
ومن أمثله في القصص:

(١) وُلِدَ د. محمد بمصر سنة ١٣١٢ هـ الموافق ١٨٩٤ م، فقيه أديب أزهرى، حصل على عضوية جماعة كبار العلماء بالأزهر عام ١٩٤٩ م، ودرّس بجامعة الأزهر وغيرها من الجامعات، له مؤلفات منها: المدخل إلى القرآن رسالة ماجستير، ودستور الأخلاق في القرآن رسالة الدكتوراه، والنبأ العظيم، والدين، وغيرها. توفي في باكستان أثناء حضوره المؤتمر الإسلامي سنة ١٣٧٩ هـ الموافق ١٩٥٨ م.

الإعلام للزركلي (٦/٢٤٦)، معجم المؤلفين المعاصرين (٢/٦٤٨).

(٢) ص ١٥٥.

ما قاله الإمام ابن كثير - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي ۚ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ

بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَمَ رَبِّي ۚ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup>:

"تقول المرأة: ولست أبرئ نفسي، فإن النفس تتحدث وتتمنى؛ ولهذا راودته لأنها أماراة

بالسوء، {إِلَّا مَا رَجَمَ رَبِّي} أي: إلا من عصمه الله تعالى، {إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ}.

وهذا القول هو الأشهر والأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام. وقد حكاها

الماوردي<sup>(٢)</sup> في تفسيره، وانتدب لنصره الإمام العلامة أبو العباس ابن تيمية - رحمه الله - فأفرده بتصنيف على حدة<sup>(٣)</sup>.

وقد قيل: إن ذلك من كلام يوسف - عليه السلام - من قوله: ﴿ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ ﴾<sup>(٤)</sup>

في زوجته ﴿ بِالْغَيْبِ ﴾<sup>(٥)</sup> الآيتين أي: إنها رَدَدْتُ الرسول ليعلم الملك براءتي وليعلم العزيز

﴿ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ ﴾ في زوجته ﴿ بِالْغَيْبِ ﴾ ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿ وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي ۚ إِنَّ

(١) سورة يوسف: ٥٣.

(٢) هو القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، مفسر - فقيه أصولي، ولي

القضاء في بلدان شتى، كان موافقاً للمعتزلة في مسألة القدر، وأتهم بالاعتزال، قال السبكي - رحمه الله -:

" هو ليس معتزلياً مطلقاً، فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم مثل: خلق القرآن؛ كما دل عليه تفسيره في

قوله - عز وجل -: ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ ﴾ (الأنبياء: جزء من الآية ٢)، وغير ذلك،

ويوافقهم في القدر، وهي البلية التي غلبت على البصريين وعبوا بها قديماً".

أكثر من التصنيف، فمن مصنفاته: تفسيره المسمى بـ(النكت والعيون)، والإقناع في الفقه، والأحكام

السلطانية، وأدب الدنيا والدين، وغيرها. توفي سنة ٤٥٠ هـ.

تاريخ بغداد (١٢/١٠٢)، معجم الأدباء (٤/٣١٤)، وفيات الأعيان (٣/٢٨٢)، طبقات الشافعية

الكبرى (٥/٢٦٧).

(٣) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٠/٢٥٨)

(٤) سورة يوسف: جزء من الآية ٥٢.

(٥) سورة يوسف: جزء من الآية ٥٢.

النَّفْسَ لِأَمَارَةٍ بِالسُّوءِ ﴿١﴾ الآية، وهذا القول هو الذي لم يحك ابن جرير<sup>(٢)</sup> ولا ابن أبي حاتم<sup>(٣)</sup> سواه.

وقال ابن جرير<sup>(٤)</sup>: حدثنا أبو كريب<sup>(٥)</sup>، حدثنا وكيع<sup>(٦)</sup>، .....

.....

(١) سورة يوسف: جزء من الآيتين ٥٢-٥٣.

(٢) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الأملي الطبري، ولد في آمل طبرستان سنة ٢٢٤هـ، استوطن العراق وأقام بها إلى حين وفاته، إمام متفنن مجتهد كان له مذهب متبوع ثم اندثر، وكان زاهداً ورعاً، ومصنفاته في غاية النفع، فمنها: جامع البيان في تأويل آي القرآن، وتاريخ الأمم والملوك، وتهذيب الآثار، والجامع وهو في القراءات، والتبصير في معالم الدين، وغيرها. توفي سنة ٣١٠هـ. تاريخ بغداد (١٦٢/٢)، معجم الأدباء (٢٤٢/٥)، تهذيب الأسماء واللغات (٧٨/١)، معرفة القراء الكبار (٢٦٥/١).

(٣) أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، شيخ الإسلام الحافظ ابن الحافظ، الثقة الثبت، إمام في التفسير والحديث والعبادة والزهد والصلاح، وكان بحرّاً في العلوم، ولد سنة ٢٤٠هـ، وصنف: التفسير المسند، والجرح والتعديل، والعلل، والرد على الجهمية، والزهد، ومناقب الشافعي، ومناقب أحمد، عدّه السبكي من الشافعية فذكره في طبقاته (٣٢٤/٣)، وعدّه ابن يعلى من الحنابلة فذكره في طبقاته (٥٥/٢)، توفي سنة ٣٢٧هـ.

تذكرة الحفاظ (٨٢٩/٣)، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٥٢.

(٤) جامع البيان (٢١٠/١٣).

(٥) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين، وهو ابن سبع وثمانين سنة، أخرج له الجماعة.

تقريب التهذيب ص ٨٨٥، برقم (٦٢٤٤).

(٦) وكيع بن الجراح بن مليح الرُّؤاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة، مات في آخر آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ومائة، وله سبعون سنة، أخرج له الجماعة.

تقريب التهذيب ص ١٠٣٧، برقم (٧٤٦٤).

عن إسرائيل<sup>(١)</sup>، عن سماك<sup>(٢)</sup>، عن عكرمة<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس قال: لما جمع الملك النسوة فسألهن: هل راودتن يوسف عن نفسه؟ ﴿قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْفَن حَصَّصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٥١﴾﴾<sup>(٤)</sup>. قال يوسف ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ ﴿٥٢﴾﴾<sup>(٥)</sup>، قال: فقال له جبريل -عليه السلام: السلام: ولا يوم هممت بما هممت به. فقال: ﴿وَمَا أُبْرِيئُ نَفْسِي إِنْ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾<sup>(٦)</sup>. وهكذا قال مجاهد<sup>(٧)</sup>، .....

(١) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ستين (ومائة)، وقيل بعدها، أخرج له الجماعة. تقريب التهذيب ص ١٣٤، برقم (٤٠٥).

(٢) سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي، أبو المغيرة، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن، من الرابعة، مات سنة ثلاث وعشرين (ومائة)، أخرج له البخاري تعليقا ومسلم وأصحاب السنن. تقريب التهذيب ص ٤١٥، برقم (٢٦٣٩).

(٣) عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك. أخرج له الجماعة. تقريب التهذيب ص ٦٨٧ برقم (٤٧٠٧).

(٤) سورة يوسف: جزء من الآية ٥١.

(٥) سورة يوسف: الآية ٥٢.

(٦) سورة يوسف: جزء من الآية ٥٣.

(٧) هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي، المخزومي مولاهم، ولد سنة ٢١هـ، تابعي جليل، إمام مفسر-مقرئ، عرض القرآن على ابن مسعود -رضي الله عنه- ثلاث مرّات يسأله عن كل آية، وعلى ابن عباس -رضي الله عنهما- ثلاث مرّات أيضا، له تفسير، توفي بمكة وهو ساجد سنة ١٠٢هـ، وقيل غير ذلك

وسعيد بن جبير<sup>(١)</sup>، وعكرمة، وابن أبي الهذيل<sup>(٢)</sup>، والضحاك<sup>(٣)</sup>، والحسن<sup>(٤)</sup>، وقتادة<sup>(٥)</sup>،

معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٦٦)، غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢/٤١)، طبقات المفسرين للداودي (٢/٣٠٥).

(١) هو سعيد بن جبير بن هشام الأسدي مولاهم، أبو عبد الله وقيل أبو محمد، من سادات التابعين علماً وعملاً، إمام مفسر مقرئ فقيه، قرأ القرآن على ابن عباس -رضي الله عنه-، قتله الحجاج ظملاً سنة ٩٤هـ أو ٩٥هـ.

المعارف ص ٤٤٥، وفيات الأعيان (٢/٣٧١)، سير أعلام النبلاء (٤/٣٢١).

(٢) هو عبدالله بن أبي الهذيل، أبو المغيرة العنزي الكوفي، إمام ثقة قدوة عابد من كبار التابعين، توفي أثناء ولاية خالد القسري على العراق، وولاية خالد القسري على العراق من سنة ١٠٦هـ حتى ١٢٠هـ.

الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/١١٥)، حلية الأولياء (٤/٣٨٥)، سير أعلام النبلاء (٤/١٧٠).

(٣) الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو محمد وقيل أبو القاسم، له باع كبير في التفسير والقصص، وكان من أوعية العلم، وليس بالمجود لحديثه، وهو صدوق في نفسه، وهو يروي التفسير عن ابن عباس ولم يلقه، وإنما لقي سعيد بن جبير في الري فأخذ عنه التفسير، توفي سنة ١٠٢هـ، وقيل غير ذلك.

سير أعلام النبلاء (٤/٥٩٨)، تهذيب الكمال (١٣/٢٩١)

(٤) أبو سعيد الحسن بن يسار البصري، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ويقال مولى كعب بن عمرو السلمي، وقيل غير ذلك، ولد في خلافة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، وكان سيد أهل زمانه علماً وعملاً وزهداً وورعاً، له التفسير رواه عنه جماعه، والرد على القدرية، توفي سنة ١١٠هـ.

طبقات ابن سعد (٧/١٥٦)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٢/١٣١)، صفة الصفوة (٣/١٦٤)، سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٣).

(٥) أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري، حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدثين، العالم العامل، تابعي جليل، ولد أكمهاً سنة ٦٠هـ، وكان من أوعية العلم، وكان يرى القدر -عفا الله عنه-، له تفسير في مجلد. توفي بالطاعون سنة ١١٨هـ.

حلية الأولياء (٢/٣٣٣)، صفة الصفوة (٣/١٨٥)، سير أعلام النبلاء (٥/٢٦٩).

والسُّدي<sup>(١)</sup>.

والقول الأول أقوى وأظهر؛ لأن سياق الكلام كله من كلام امرأة العزيز بحضرة الملك، ولم يكن يوسف - عليه السلام - عندهم، بل بعد ذلك أحضره الملك<sup>(٢)</sup>.  
ومن أمثله في التشريعات:

ما قاله الإمام الشنقيطي - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يُحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَاءٍ مَاتَ أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٣٩﴾﴾<sup>(٣)</sup>:

"ظاهر هذه الآية الكريمة: أن الطلاق كله منحصر - في المرتين، ولكنه تعالى بين أن المنحصر في المرتين هو الطلاق الذي تملك بعده الرجعة، لا مطلقاً، وذلك بذكره الطلقة الثالثة التي لا تحل بعدها المراجعة إلا بعد زوج. وهي المذكورة في قوله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا يُحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ﴾ الآية<sup>(٤)</sup>"<sup>(٥)</sup>.

(١) هو أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة الهاشمي مولا هم السُّدي الكوفي، إمام في التفسير، له تفسير، توفي سنة ١٢٧ هـ.

سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٦٤)، طبقات المفسرين للداودي (١/ ١١٠).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٣٩٤-٣٩٥).

(٣) سورة البقرة: ٢٢٩.

(٤) سورة البقرة: ٢٣٠.

(٥) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ١٥٩).

## المبحث الثالث

### سياق السورة

لكل سورة في القرآن الكريم محور عام وغرض رئيس أو أكثر يستخلص من سياقها العام، وتكون المقاطع ذات الأغراض الخاصة في السورة خادمة لهذا المحور العام والغرض الرئيس، "فتتناسق أوضاعها، وتتألف عناصرها، ويأخذ بعضها بحُجَزٍ بعض، حتى إنها لتتنظم منها وحدة محكمة لا انفصام لها"<sup>(١)</sup> ذات محور عام.

يقول الدكتور محمد عبد الله دراز -رحمه الله-: "اعمد إلى سورة من تلك السور التي تتناول أكثر من معنى واحد، وما أكثرها في القرآن -فهي جمهرته- وتَنَقَّلْ بفكرك معها مرحلة مرحلة، ثم ارجع البصر كرتين: كيف بدئت؟ وكيف ختمت؟ وكيف تقابلت أوضاعها وتعادلت؟ وكيف تلاقت أركانها وتعانقت؟ وكيف ازدوجت مقدماتها بنتائجها ووطأت أُولَاهَا لِأُخْرَاهَا؟

وأنا لك زعيم بأنك لن تجد ألبته في نظام معانيها أو مبانيها ما تعرف به أكانت هذه السورة قد نزلت في نجم واحد أم في نجوم شتى؟! ... إنك لتقرأ السورة الطويلة المنجمة يحسبها الجاهل أضغاثاً من المعاني حشيت حشواً، وأوزاعاً من المباني جمعت عفواً، فإذا هي لو تدبرت بنية متماسكة، قد بنيت من المقاصد الكلية على أساس وأصول، وأقيم على كل أصل منها شعب وفصول، وامتد من كل شعبة منها فروع تقصر وتطول، فلا تزال تنتقل بين أجزائها كما تنتقل بين حجرات وأفنية في بنيان واحد قد وضع رسمه مرة واحدة: لا تحس بشيء من تناكر الأوضاع في التقسيم والتنسيق، ولا بشيء من الانفصال في الخروج من طريق إلى طريق،

(١) النبا العظيم ص ١٤٢ بتصرف يسير.

بل ترى بين الأجناس المختلفة تمام الألفة، كما ترى بين آحاد الجنس الواحد نهاية التضام والالتحام.

كل ذلك بغير تكلف ولا استعانة بأمر من خارج المعاني أنفسها، وإنما هو: حسن السياق، ولطف التمهيد في مطلع كل غرض ومقطعه وأثنائه، يُريك المنفصل متصلاً، والمختلف مؤتلفاً<sup>(١)</sup>.

وهذا التناسب بين الآيات والمقاطع من مظاهر إعجاز هذا الكتاب العظيم.

يقول القرطبي<sup>(٢)</sup> -رحمة الله- في مقدمة كتابه الجامع لأحكام القرآن في معرض تعداد وجوه الإعجاز القرآني: "ومنها: التناسب في جميع ما تضمنه ظاهراً وباطناً من غير اختلاف.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾ (٨٢) (٣) (٤)

ومن أمثلة هذا النوع من السياق:

ما قاله الإمام ابن جرير الطبري -رحمة الله- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الْجَنَّةِ سَبَابًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ (١٥٨) (٥)، حيث ذكر الخلاف في معنى الإحضار هل

المراد به الإحضار للعذاب أو الإحضار لمشاهدة الحساب؟ ثم قال:

(١) النبأ العظيم ص ١٥٤-١٥٥.

(٢) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي المالكي، إمام صالح ورع زاهد متقن متبحر في العلوم، له تصانيف مفيدة تدل على إمامته وكثرة اطلاعه ووفور فضله، منها: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، والكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، والتذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، والتذكار في أفضل الأذكار، وغيرها، توفي سنة ٦٧١ هـ. الوافي بالوفيات للصفدي (٨٧/٢)، الديباج المذهب لابن فرحون ص ٣١٧، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٧٩.

(٣) سورة النساء: جزء من الآية ٨٢.

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١/١١٩).

(٥) سورة الصافات: ١٥٨.

"وأولى القولين في ذلك بالصواب: قول من قال: إنهم لمحضرون العذاب؛ لأن سائر الآيات التي ذكر فيها الإحضار في هذه السورة، إنما عُنِيََ به الإحضار في العذاب، فكذلك في هذا الموضع"<sup>(١)</sup>.

فاستدلَّ -رحمه الله- على هذا المعنى من خلال سياق السورة، فقد ورد ذكر الإحضار في هذه السورة مرتين غير هذا الموضع: الأول: ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾<sup>(٥٧)</sup>، والثاني: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾<sup>(١٢٧)</sup>، وكليهما بمعنى الإحضار للعذاب، فيكون هذا الموضع بمعناهما.

ومن الأمثلة أيضاً ما قاله الإمام ابن القيم -رحمه الله- في أثناء تفسيره سورة التحريم والأمثال التي فيها:

"ثم في هذه الأمثال من الأسرار البديعة ما يناسب سياق السورة؛ فإنها سيقَّت في ذكر أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم-، والتحذير من تظاهُرهنَّ عليه، وأنهنَّ إن لم يُطْعَنَ الله ورسوله ويُرِدْنَ الدار الآخرة لم ينفعهن اتصالهن برسول الله -صلى الله عليه وسلم- كما لم ينفع امرأة نوح ولوط اتصالهما بهما، ولهذا إنَّما ضُرب في هذه السورة مثل اتصال النكاح دون القرابة. قال يحيى بن سلام<sup>(٤)</sup>: ضَرَبَ اللهُ المثل الأول يُحَدِّرُ عائشة وحفصة، ثم ضرب لهما المثل الثاني يجرضهما على التمسك بالطاعة.

(١) جامع البيان (١٩/٦٤٦).

(٢) سورة الصافات: ٥٧.

(٣) سورة الصافات: ١٢٧.

(٤) هو أبو زكريا يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة البصري، نزيل المغرب، ولد سنة ١٢٤هـ، له اختيار في القراءة من طريق الآثار، وسمع أهل أفريقية منه تفسيره، وكتابه الجامع، قال عنه أبو عمرو الداني: كان ثقة ثبًا، عالماً بالكتاب والسنة، وله معرفة باللغة والعربية أ.هـ، توفي سنة ٢٠٠هـ.

وفي ضَرْبِ المثل للمؤمنين بمريم أيضاً اعتبار آخر، وهو أنها لم يُضَرَّها عند الله شيئاً قَدْفُ أعداء الله اليهود لها، ونسبتهم إياها وابنها إلى ما برأهما الله عنه، مع كونها الصديقة الكبرى المصطفاة على نساء العالمين، فلا يُضَرُّ الرجل الصالح قدْحُ الفجار و الفُسَّاق فيه.

وفي هذا تسليية لعائشة أم المؤمنين إن كانت السورة نزلت بعد قصة الإفك، وتوطين نفسها على ما قال فيها الكاذبون إن كانت قبلها، كما في ذكر التمثيل بامرأة نوح ولوط تحذير لها ولحفصة مما اعتمدها في حق النبي -صلى الله عليه وسلم-، فتضمنت هذه الأمثال التحذير لهن والتخويف والتحريض لهن على الطاعة والتوحيد، والتسليية وتوطين النفس لمن أُوذِيَ منهن وكُذِبَ عليه، وأسرار التنزيل فوق هذا وأجل منه، ولا سيما أسرار الأمثال التي لا يعقلها إلا العالمون"<sup>(١)</sup>.

=  
سير أعلام النبلاء (٣٩٦/٩)، غاية النهاية في طبقات القراء (٣٧٣/٢)، طبقات المفسرين للداودي (٣٧١/٢).

(١) إعلام الموقعين (١/٢٢٥-٢٢٨).

## المبحث الرابع السياق العام للقرآن الكريم

ويراد بهذا النوع من السياق القرآني: الأغراض والمقاصد الأساسية للقرآن الكريم، ومعانيه الكلية، وأساليبه المطردة.

وبعد هذا الإجمال أشرع بالتفصيل مع التمثيل في المطالب الآتية:

المطلب الأول: الأغراض والمقاصد الأساسية للقرآن الكريم.

المطلب الثاني: المعاني الكلية للقرآن الكريم.

المطلب الثالث: الأساليب المطردة في القرآن الكريم.

## المطلب الأول

### الأغراض والمقاصد الأساسية للقرآن الكريم:

من المعلوم أن القرآن الكريم أنزل لمقاصد جليلة وأغراض نبيلة، مبنية على مصالح العباد في دنياهم وأخراتهم، ومتضمنة لأسباب السعادة في المعاش والمعاد، وفهم هذه المقاصد والأغراض الأساسية لنزول القرآن الكريم أمر لا بد منه عند المفسر لكلام الله - عز وجل -، والإخلال به يؤدي إلى الوقوع في الخطأ عند تفسير كلام الله - عز وجل -.

يقول الشاطبي - رحمه الله -: " قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا

﴿٢٤﴾ <sup>(١)</sup> فالتدبر إنما يكون لمن التفت إلى المقاصد، وذلك ظاهر في أنهم أعرضوا عن مقاصد القرآن الكريم فلم يحصل منهم تدبر" <sup>(٢)</sup>.

بل عدّ - رحمه الله - الجهل في مقاصد الشرع السبب الرئيس للابتداع في الدين فقال - رحمه الله - عند بيانه لما أخذ أهل البدع بالاستدلال: " ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد؛ وهو الجهل بمقاصد الشرع، وعدم ضم أطرافه بعضها لبعض" <sup>(٣)</sup>.

ويرى - رحمه الله - تحريم الكلام في أمور الدين لمن لا يعرف مقاصد الكتاب والسنة، فيقول: " من لم يعرف مقاصدهما - أي القرآن والسنة -، لم يحل له أن يتكلم فيهما، إذ لا يصح له النظر حتى يكون عالماً بهما، فإنه إذا كان كذلك لم يختلف عليه شيء من الشريعة" <sup>(٤)</sup>.

(١) سورة محمد: ٢٤.

(٢) الموافقات (٤/٢٠٩).

(٣) الاعتصام (١/٣١١).

(٤) ينظر مقدمة تفسير القاسمي (١/١٧١).

ويبين الطاهر بن عاشور<sup>(١)</sup> - رحمه الله - أهمية الإحاطة بمقاصد الكتاب والسنة بقوله: "فمراد الله من كتابه هو بيان تصاريف ما يرجع إلى حفظ مقاصد الدين، وقد أودع ذلك في ألفاظ القرآن التي خاطبنا بها خطاباً بيناً، وتعبدنا بمعرفة مراده والاطلاع عليه فقال: ﴿كَتَبْنَا إِلَيْكَ مَبْرُوكًا لِيَذَبُوكَ وَإِن يَسُوءْ وَكُنْ أَتَقَرَّبْ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِيَذَبُوكَ وَإِن يَسُوءْ وَكُنْ أَتَقَرَّبْ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِيَذَبُوكَ﴾" (٢).... أليس قد وجب على الآخذ في هذا النص أن يعلم المقاصد الأصلية التي جاء القرآن لتبيانها"<sup>(٣)</sup>. ويرى - رحمه الله - أن غرض المفسر هو "بيان ما يصل إليه، أو ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه بآتم بيان يحتمله المعنى، ولا ياباه اللفظ من كل ما يوضح المراد من مقاصد القرآن، أو يتوقف عليه فهمه أكمل فهم، أو يخدم المقصد تفصيلاً وتفريعاً... فلا جرم كان رائد المفسر في ذلك أن يعرف على الإجمال مقاصد القرآن مما جاء لأجله"<sup>(٤)</sup>.

ويوجز شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - مقاصد الشريعة ومبناها بقوله: "فإن الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب

(١) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور المالكي، رئيس المفتين المالكيين بتونس، وشيخ جامع الزيتونة وفروعه فيها، وعميد جامع الزيتونة، وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة، إمام ضليع في العلوم الشرعية واللغوية والأدبية والتاريخية، ألف التفسير العظيم المسمى: التحرير والتنوير في ثلاثين جزءاً، اهتم فيه بالجوانب البلاغية مع عدم إهمال الجوانب الأخرى، وكشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ، ومقاصد الشريعة الإسلامية، وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام، وأليس الصبح بقريب، وموجز البلاغة، وغيرها، توفي سنة ١٣٩٣ هـ.

الإعلام للزركلي (٦/١٧٤)، ومعجم المؤلفين المعاصرين لمحمد خير رمضان يوسف (٢/٦٢٨).

(٢) سورة ص: ٢٩.

(٣) مقدمة التحرير والتنوير (١/٣٧).

(٤) مقدمة التحرير والتنوير (١/٣٩).

الإمكان، ومعرفة خير الخيرين، وشر الشرّين؛ حتى يقدّم عند التزاحم خير الخيرين، ويدفع شر الشرّين"<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن القيم -رحمه الله-: "إن الشريعة مبناه وأساسها على الحكمة ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة -وإن أُدخلت فيها بالتأويل-، فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه، وعلى صدق رسوله -صلى الله عليه وسلم- أتم دلالة وأصدقها"<sup>(٢)</sup>.

وقد توصل الطاهر بن عاشور -رحمه الله- باستقراءه إلى أن المقاصد الأساسية التي جاء القرآن الكريم لبيانها: ثمانية.

الأول: إصلاح الاعتقاد.

الثاني: تهذيب الأخلاق.

الثالث: التشريع.

الرابع: سياسة الأمة وصلاحها وحفظ نظامها.

الخامس: القصص وأخبار الأمم السالفة للتأسي بصالح أحوالهم.

السادس: التعليم بما يناسب حالة عصر- المخاطبين، وما يؤهلهم إلى تلقي الشريعة ونشرها.

السابع: المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير.

الثامن: الإعجاز بالقرآن ليكون آية دالة على صدق الرسول -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٣)</sup>.

(١) منهاج السنة النبوية (٦/١١٨).

(٢) إعلام الموقعين (٣/١٤).

(٣) ينظر مقدمة التحرير والتنوير (١/٣٧-٣٩).

ومن أدلة اعتبار مقاصد القرآن الكريم: ما جاء في السنة النبوية من اعتبار سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن، حيث قال عنها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- "إنها لتعدل ثلث القرآن"<sup>(١)</sup>، وذلك يكون بالنظر إلى سياق هذه السورة وأغراضها بالنسبة لسياق القرآن الكريم وأغراضه، حيث كانت لهذه السورة ثلث المعنى الذي تنقسم إليه معاني القرآن الكريم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "... كون "قل هو الله أحد" تعدل ثلث القرآن، ما وجه ذلك؟

... فقد قيل فيه وجوه، أحسنها -والله أعلم-: الجواب المنقول عن الإمام أبي العباس بن سريج<sup>(٢)</sup>، ... قال: معناه أنزل القرآن على ثلاثة أقسام: ثلث منها الأحكام، وثلث منها وعد ووعد، وثلث منها الأسماء والصفات، وهذه السورة جمعت الأسماء والصفات"<sup>(٣)</sup>.

(١) ثبت هذا في عدة أحاديث، منها: حديث أبي سعيد مرفوعاً: أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ "قل هو الله أحد" يرددّها، فلما أصبح جاء إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فذكر ذلك له، وكان الرجل يتقأها، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن" رواه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل قل هو الله أحد، برقم (٥٠١٣)، وينظر بقية الأحاديث في هذا المعنى في صحيح البخاري، كتاب الفضائل، باب فضل "قل هو الله أحد"، برقم (٥٠١٥)، وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضائل القرآن وما يتعلق به، باب فضل "قل هو الله أحد"، برقم (٨١١)، و (٨١٢)، و (٨١٣).

(٢) القاضي أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي الشافعي، شيخ الإسلام، فقيه العراق، ولد سنة بضع وأربعين ومائتين، يلقب بالباز الأشهب، ولي قضاء شيراز، وصنف نحو أربعمائة مصنف، توفي سنة ٣٠٦هـ.

تاريخ بغداد (٤/٢٨٧)، وفيات الأعيان (١/٦٦)، سير أعلام النبلاء (١٤/٢٠١).

(٣) مجموع الفتاوى (١٧/١٠٣).

## المطلب الثاني

### المعاني الكلية للقرآن الكريم

المقصود بالمعاني الكلية: هو ما يرد في القرآن الكريم من ألفاظ يَطَّرِدُ أو يغلب استعمالها على معنى واحد، وهو ما يسميه بعض العلماء بـ (كليات الألفاظ).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " فإذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء، ولفظ الشارع قد اطرَّد في معنى؛ لم يجوز أن ينقض الأصل المعروف من كلام الله تعالى ورسوله بقوله فيه نزاع بين العلماء" (١) .

ويقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - : " للقرآن عرف خاص، ومعان معهودة، لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه، فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم، فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها، ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي تعجز عنها قدر العالمين، فكذلك معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها، فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به، بل غيرها أعظم منها وأجل وأفخم، فلا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي، فتدبر هذه القاعدة، ولتكن منك على بال، فإنك تنتفع بها في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين وزيفها، وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالى بكلامه" (٢) .

ويقول الإمام الشنقيطي - رحمه الله - : " ومن أنواع البيان المذكورة في هذا الكتاب المبارك: الاستدلال على أحد المعاني الداخلة في معنى الآية بكونه هو الغالب في القرآن، فغلَبته فيه دليل على عدم خروجه من معنى الآية" (٣) .

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٥).

(٢) بدائع الفوائد (٣/ ٨٧٧).

(٣) مقدمة أضواء البيان (١/ ١٨).

ويقول الطاهر بن عاشور - رحمه الله -: " فلا جرم كان رائد المفسر- في ذلك -أي البيان- أن يعرف على الإجمال مقاصد القرآن مما جاء لأجله، ويعرف اصطلاحه في إطلاق الألفاظ، وللتنزيل اصطلاح وعادات" (١).

ولا يطلق على معنى من المعاني بأنه من كليات القرآن إلا بعد استقراء للقرآن الكريم، فإذا كان هذا المعنى مُطرد وغير منخرم كان الاطراد مرجحاً عند الاختلاف؛ لأن الاستقراء التام حجة، وإذا كان هذا المعنى الكلي منخرم بأمثلة قليلة، فإنه حينئذ يبين المفسر هذه الأمثلة، ويكون الحكم أغلبي، ويمكن الاستفادة منه في الترجيح (٢).

ومثّل الإمام الشنقيطي - رحمه الله - لهذا الاطراد في المعنى حيث يقول:

" ومثاله قوله تعالى: ﴿لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي...﴾ (٣) فقد قال بعض العلماء: إن المراد بهذه الغلبة بالحجة والبيان، والغالب في القرآن هو استعمال الغلبة في الغلبة بالسيف والسنان، وذلك دليل واضح على دخول تلك الغلبة في الآية؛ لأن خير ما يبين به القرآن هو القرآن،

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ﴾ (٤)، وقوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾ (٥)، وقوله: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ

وَإِنْ تَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (٦)، وقوله: ﴿فَإِنْ تَكُنْ

مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (٧) الآية (٩)،

(١) مقدمة التحرير والتنوير (٣٩ / ١)

(٢) ينظر فصول في أصول التفسير للدكتور مساعد الطيار ص ١٢٣.

(٣) سورة المجادلة: جزء من الآية ٢١.

(٤) سورة آل عمران: جزء من الآية ١٢.

(٥) سورة النساء: جزء من الآية ٧٤.

(٦) قراءة نافع وابن كثير وابن عامر. ينظر التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني ص ١١٧، والنشر في

القراءات العشر لابن الجزري (٢ / ٢٠٨)

(٧) سورة الأنفال: جزء من الآية ٦٥.

(٨) قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو. ينظر المصادر السابقة.

(٩) سورة الأنفال: ٦٦

وقوله: ﴿الْم ١﴾ غَلَبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي آدَنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾

في بَضْعِ سِنِينَ ﴿١﴾، إلى غير ذلك من الآيات" (٢).

ومن الأمثلة أيضا (٣):

قول ابن عباس - رضي الله عنهما -: " كل شيء في القرآن زجر فهو عذاب" (٤).

وقول مجاهد - رحمه الله -: " كل ظن في القرآن فهو علم" (٥).

وقول سفيان بن عيينة (٦) - رحمه الله -: " ما سمى الله مطراً في القرآن إلا عذاباً" (٧).

وقول ابن فارس - رحمه الله -: " ما في القرآن من ذكر البعل فهو الزوج كقوله تعالى:

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ (٨) إلا حرفاً واحداً في الصافات: ﴿أَنْدَعُونَ بَعْلًا﴾ (٩)، فإنه أراد

صنماً" (١٠).

(١) سورة الروم: من الآية ١ إلى جزء من الآية ٤.

(٢) أضواء البيان (١/١٨-١٩).

(٣) ينظر فصول في أصول التفسير ص ١٢٤-١٢٥.

(٤) رواه الطبري في جامع البيان (١/٧٣٠).

(٥) رواه الطبري في جامع البيان (١/٦٢٥).

(٦) أبو محمد سفيان بن عيينة ابن أبي عمران ميمون مولى محمد بن مزاحم، أخي الضحاك ابن مزاحم،

الهلالي الكوفي، ثم المكي، ولد سنة ١٠٧ هـ، إمام حجة، حافظ عصره، واسع العلم، كبير القدر، مفسر-

كبير، له تفسير، توفي سنة ١٩٨ هـ.

الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/٤٩٧)، تاريخ بغداد (٩/١٧٤)، وفيات الأعيان (٢/٣٩١)، سير

أعلام النبلاء (٨/٤٥٤)

(٧) فتح الباري (٨/١٥٨).

(٨) سورة البقرة: جزء من الآية ٢٢٨.

(٩) سورة الصافات: جزء من الآية ١٢٥.

(١٠) البرهان في علوم القرآن (١/١٠٥).

## المطلب الثالث

### الأساليب المطردة في القرآن الكريم:

ويراد بها ما يَطَّرِدُ استعماله في القرآن الكريم من أساليب، ويسميه بعض العلماء بـ "عادات القرآن"، والبعض يسميه "كليات الأسلوب" ليفرق بينه وبين كليات الألفاظ.

ويقال في طريقة التوصل إليها وحكمها ما قيل في "المعاني الكلية للقرآن الكريم"<sup>(١)</sup>

يقول الطاهر بن عاشور - رحمه الله -: "وللقرآن أسلوب خاص"<sup>(٢)</sup>.

ويقول - رحمه الله -: "يحق للمفسر أن يتعرف عادات القرآن من نظمه وكَلِمِهِ"<sup>(٣)</sup>.

ومن الأمثلة على الأساليب المطردة في القرآن الكريم<sup>(٤)</sup>:

(١) قال ابن القيم - رحمه الله -: "وهذه طريقة القرآن يقرن بين أسماء الرجاء وأسماء

المخافة، كقوله تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

﴿٦٨﴾ (٥) (٦).

(٢) قال ابن كثير - رحمه الله -: "كثيراً ما يقرن الله سبحانه بين عبادته والإحسان إلى

(١) المطلب الثاني من هذا المبحث ص ١٢١.

(٢) مقدمة التحرير والتنوير (١/٦٣-٦٤).

(٣) المصدر السابق (١/١٢٢) تحت عنوان (عادات القرآن) من المقدمة العاشرة.

(٤) ينظر فصول في أصول التفسير ص ١٢٥-١٢٦.

(٥) سورة المائدة: ٩٨.

(٦) جلاء الأفهام ص ١٨٨.

الوالدين، كقوله: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾<sup>(١)</sup>، وكقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾<sup>(٢)</sup> (٣).

(٣) قال الشاطبي - رحمه الله -: "إذا ورد في القرآن الترغيب قارنه الترهيب في لواحقه وسوابقه أو قرائنه، وبالعكس، وكذلك الترجية مع التخويف" (٤).

(٤) قال الشنقيطي - رحمه الله -: "قوله: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾<sup>(٥)</sup>، قد دلَّ استقراء القرآن العظيم على أن الله - جل وعلا - إذا ذكر تنزيله لكتابه أتبع ذلك ببعض أسمائه الحسنی المتضمنة صفاته العليا" (٦).

(١) سورة لقمان: جزء من الآية ١٤ .

(٢) سورة الإسراء: جزء من الآية ٢٣ .

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢/٢٩٨).

(٤) الموافقات (٣/٢٣٦).

(٥) سورة الزمر: ١

(٦) أضواء البيان (٧/٤١).

## الفصل الثالث

قواعد في السياق

القرآن

## الفصل الثالث

### قواعد في السياق القرآني

لقد وضع المفسرون قواعد وضوابط لصيانة تفسير كلام الله - عز وجل - من الخطأ والزلل، ولما كان السياق القرآني من أهم أصول التفسير؛ كان له نصيب من هذه القواعد والضوابط، وسأعرض - بإذن الله تعالى - في هذا الفصل ما يتعلق بالسياق القرآني من القواعد، وذلك في المباحث الآتية<sup>(١)</sup>:

- المبحث الأول: كل تفسير أهملت فيه دلالات الألفاظ، أو ياباه السياق فهو باطل.
- المبحث الثاني: الأولى حمل كلام الله عز وجل على الغالب من عرفه ومعهود استعماله.
- المبحث الثالث: لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل.
- المبحث الرابع: الأصل حمل اللفظ على تأسيس معنى جديد، إلا أن يدل السياق على التأكيد.

(١) كتبت دراسات في قواعد التفسير منها: قواعد الترجيح عند المفسرين للدكتور حسين بن علي الحربي، وقواعد التفسير للدكتور خالد بن عثمان السبت، وقد استفدت منها في انتقاء ما يتعلق بالسياق القرآني من قواعد لاسيما الأول فقد أتعبت من بعده؛ لجودة جمعه، وقوة دراسته التطبيقية ودقتها، حيث إنه استخلصها من تفاسير الطبري وابن عطية والشنقيطي على وجه الخصوص، وكثير من المفسرين غيرهم كابن تيمية وتلميذه ابن القيم وأبي حيان على وجه العموم، فاعتمدت في هذا الفصل على جمعه وزدت عليه قليلاً.

المبحث الخامس: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.  
المبحث السادس: الأصل بقاء ترتيب النظم، إلا إذا دَلَّ السياق على التقديم والتأخير.  
المبحث السابع: الأصل اتحاد مرجع الضمائر في السياق الواحد.  
المبحث الثامن: الأصل عود الضمير لأقرب مذكور إلا لدليل على خلاف ذلك.  
المبحث التاسع: القول بالاستقلال مقدم على القول بالإضمار، إلا لدليل من سياق أو غيره.

المبحث العاشر: الأصل في التقدير أن يكون موافقاً للسياق القرآني.  
المبحث الحادي عشر: يجب حمل كلام الله - عز وجل - على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق القرآني.

## المبحث الأول

كل تفسير أهملت فيه دلالات الألفاظ، أو ياباه السياق فهو باطل<sup>(١)</sup>.

إن القرآن الكريم نزل بلغة العرب، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾<sup>(٢)</sup> فلا سبيل لفهمه بعيداً عن دلالات الألفاظ العربية، وأيضاً دلالات الألفاظ وحدها غير كافية للحكم بصواب المعنى، فالمفردات العربية واسعة الدلالة، فلا بد إذاً من وجود أمر زائد على معرفة «دلالات الألفاظ»؛ لإدراك المعنى المراد، ألا وهو «دلالة السياق»، فالسياق يحدد الدلالة المطلوبة من دلالات المفردة، فبالنظر إلى اتساق الكلام وتتابع الجمل تُقتنص الدلالة من المفردة في سياقها، يقول الإمام الشافعي -رحمه الله-: «فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها. وأن فطرته أن يخاطب بالشيء منه عاماً ظاهراً يراد به العام الظاهر، ويستغنى بأول هذا منه عن آخره، و عاماً ظاهراً يراد به العام ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خُوطب به فيه، و عاماً ظاهراً يراد به الخاص، و ظاهر يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره، فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره.

(١) ينظر قواعد الترجيح (٢/ ٣٤٩).

(٢) سورة يوسف: جزء من الآية ٢.

وتبتدئ الشيء من كلامها يُبَيَّن أول لفظها فيه عن آخره، وتبتدئ الشيء يبيِّن آخر لفظها منه عن أوله»<sup>(١)</sup>.

فبيِّن - رحمه الله - أن فهم القرآن الكريم يستمد من معاني الألفاظ العربية، وأن هذا وحده غير كافٍ لاتساع معانيها، وأعقب ذلك ببيان منزلة دلالة السياق في الكشف عن المعنى المراد.

ويبيِّن الإمام ابن جرير الطبري - رحمه الله - حَكَمِيَّةَ السياق في بيان المعنى فيقول: «فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول ﷺ تقوم به حجة، فأما الدعاوى فلا تتعذر على أحد»<sup>(٢)</sup>. وقد أبدعَ شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في تقريره لهذه القاعدة في كتابه البديع «مقدمة في أصول التفسير»<sup>(٣)</sup>، فبيَّن أن أكثر ما وقع فيه الخطأ في التفسير من جهة الاستدلال يرجع إلى سببين:

" **أحدهما:** قوم اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها.

**والثاني:** قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده من كان من الناطقين بلغة العرب بكلامه، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به. **فالأولون:** راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

**والآخرون:** راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز أن يريد به عندهم العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم، وسيقاق الكلام"<sup>(٤)</sup>.

(١) الرسالة ص ٥١-٥٢.

(٢) جامع البيان (٧/ ٦٧٥).

(٣) ص ٧٩-٩٣.

(٤) مقدمة في أصول التفسير ص ٧٩-٨١، وهو في مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٥-٣٥٦).

فَأَرْجَع - رحمه الله - سبب الغلط إلى أمرين:

**الأول:** إهمال دلالات الألفاظ العربية.

**والثاني:** إهمال دلالة السياق وقرائن الأحوال.

ويؤكد على أهمية دلالة السياق، وعدم كفاية دلالة اللفظ فيقول: «إن الدلالة في كل

موضع بحسب سياقه، وما يحف به من القرائن اللفظية والحالية»<sup>(١)</sup>.

بل عدّ هذا أصلاً عظيماً مهماً نافعاً في باب فهم الكتاب والسنة فيقول: «بل ينظر في كل

آية وحديث بخصوصه وسياقه، وما يبيّن معناه من القرائن والدلالات فهذا أصل عظيم مهم

نافع في باب فهم الكتاب والسنة، والاستدلال بهما مطلقاً»<sup>(٢)</sup>.

فما سبق نخلص إلى أن كل تفسير أهملت فيه دلالات الألفاظ، أو يأباه السياق فهو

باطل.

ومن أمثلة تطبيق الإمام ابن كثير - رحمه الله - لهذه القاعدة بشقيها:

#### أ) إهمال دلالات الألفاظ:

ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ﴾<sup>(٣)</sup>.

فبعد أن فسّر - رحمه الله - الآية قال: «وقيل معناه: أغنى نفسه وأفقر الخلائق إليه. قاله

الحضرمي بن لاحق<sup>(٤)</sup>، وقيل: ﴿أَغْنَىٰ﴾ من شاء من خلقه، ﴿وَأَقْنَىٰ﴾ أفقر من شاء منهم. قاله

ابن زيد<sup>(١)</sup>، حكاهما ابن جرير<sup>(٢)</sup>، وهما بعيدان من حيث اللفظ»<sup>(٣)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٦/١٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٦/١٨-١٩).

(٣) سورة النجم: ٤٨.

(٤) حضرمي بن لاحق التميمي السعدي الأعرجي اليامي القاص، عاصر صفار أتباع التابعين، ودرجته

في الحديث لأبأس به، قال عنه عكرمة بن عمار: كان فقيهاً.

فاستبعد - رحمه الله - هذين القولين؛ لأن دلالة لفظ «أقنى» لا تخدمهما.

فهما فسّراها بالفقر، وليس من معانيها الفقر، بل قيل فيها قولان حكاهما الزجاج<sup>(٤)</sup>.

أحدهما: أقنى بمعنى أَرْضَى.

وثانيهما: جعل له قنية: أي جعل الغنى أصلاً لصاحبه ثابتاً<sup>(٥)</sup>.

ولذلك قال ابن كثير - رحمه الله -: «وهما بعيدان من حيث اللفظ»<sup>(٦)</sup>.

(ب) إهمال السياق:

ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ

النِّسَاءِ مَتْنِي وَتَلَدْتُمْ وَرَبِّعْتُمْ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَمْدُلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾<sup>(٧)</sup>

تهذيب الكمال (٦/٥٥٣)، تهذيب التهذيب (٢/٣٤٠).

(١) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم القرشي العدوي مولاهم المدني، مولى عمر بن الخطاب - رضي الله

عنه -، صاحب قرآن وتفسير، له التفسير في مجلد، والناسخ والمنسوخ، توفي سنة ١٨٢ هـ.

تهذيب الكمال للمزي (١٧/١١٤)، سير أعلام النبلاء (٨/٣٤٩).

(٢) جامع البيان (٢٢/٨٤-٨٥).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٧/٤٦٧).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٥/٧٦)، والزجاج هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزَّجَّاج، كان

أول أمره يخرط الزجاج ثم مال إلى علم النحو فلزم المبرد، وهو إمام في النحو واللغة والأدب، كان

فاضلاً ديناً، وله المصنفات الحسنة، منها: معاني القرآن وإعرابه، والاشتقاق، ومختصر النحو، وغيرها.

توفي في بغداد سنة ٣١١ هـ، وعمره سبعون سنة، وآخر ما سمع منه: اللهم احشرنى على مذهب أحمد

بن حنبل.

تاريخ بغداد (٦/٨٩)، معجم الأدباء (١/٨٢)، وفيات الأعيان (١/٤٩)، سير أعلام النبلاء

(١٤/٣٦٠).

(٥) ينظر لسان العرب (١٥/٢٠١).

(٦) تفسير القرآن العظيم (٧/٤٦٧).

(٧) سورة النساء: ٣.

حيث يقول - رحمه الله -: «وقوله: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلًا تَعُولُوا﴾ قال بعضهم: أي أدنى ألا تكثر عائلتكم. قاله زيد بن أسلم<sup>(١)</sup> وسفيان بن عيينة والشافعي - رحمهم الله -، وهذا مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ أي فقراً ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.  
وقال الشاعر:

فما يدري الفقير متى غناه      وما يدري الغني متى يعيل<sup>(٣)</sup>.

وتقول العرب: عال الرجل يعيل عيلة إذا افتقر، ولكن في هذا التفسير ها هنا نظر، فإنه كما يخشى كثرة العائلة من تعداد الحرائر، كذلك يخشى من تعداد السراري أيضاً، والصحيح قول الجمهور: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلًا تَعُولُوا﴾ أي لا تجوروا. يقال: عال في الحكم إذا قسط وظلم وجار، وقال أبو طالب<sup>(٤)</sup> في قصيدته المشهورة:

بميزان قسطٍ لا يخيس شعيرة      له شاهد من نفسه غير عائل<sup>(٥)</sup>

فوجد أنه رحمه الله لم ينكر دلالة لفظ: ﴿تَعُولُوا﴾ على كلا المعنيين، وإنما أنكر دلالة القول الأول تكثر عائلتكم في هذا السياق، وصرح بذلك قائلاً:  
"ولكن في هذا التفسير ها هنا نظر"<sup>(١)</sup>.

(١) أبو أسامة زيد بن أسلم القرشي العدوي مولاهم، مولى عمر بن الخطاب، تابعي جليل، إمام حجة قدوة، من العلماء العاملين، كانت له حلقة في مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، له تفسير رواه عنه ابنه عبد الرحمن، توفي سنة ١٣٦ هـ.

حلية الأولياء (٣/٢٢١)، سير أعلام النبلاء (٥/٣١٦).

(٢) سورة التوبة: ٢٨.

(٣) البيت لأحبيحة بن الجلاح الأوسي. ينظر جمهرة أشعار العرب في الجاهلية والإسلام لأبي زيد القرشي (٢/٦٥٩).

(٤) وهو عمُّ النبي - صلى الله عليه وسلم -.

(٥) تفسير القرآن العظيم (٢/٢١٢)، والبيت في السيرة النبوية لابن هشام (١/٢٤٢)، ولكن عند ابن هشام: لا يخس.

وبيّن وجه ذلك من أنه لم يُمنع من تعداد السراري، فإن تعداد السراري يخشى منه كثرة العائلة فلو كان المراد خشية العائلة لمنع من تعداد السراري، ولما لم يكن هذا: تعين المعنى الثاني الذي رجحه هؤلاء وهو «ألا تجوروا».

### المبحث الثاني

#### الأولى حمل كلام الله - عز وجل - على الغالب من عرفه ومعهود استعماله<sup>(٢)</sup>.

قد تحمل اللفظة القرآنية أكثر من معنى، فحينئذٍ طريقة القرآن ترجح المعنى المراد، فيحمل كلام الله - عز وجل - على الغالب من عرفه ومعهود استعماله. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «إذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء ولفظ الشارع قد اطرّد في معنى، لم يجوز أن ينقض الأصل المعروف من كلام الله ورسوله بقول فيه نزاع بين العلماء»<sup>(٣)</sup>.

فجعل - رحمه الله - الاطرّاد المعروف من كلام الله - عز وجل - ورسوله ﷺ أصلاً لا يجوز نقضه، بل المصير إليه محتم.

ويُبدعُ تلميذه النجيب الإمام ابن القيم - رحمه الله - في التقييد لهذا الأمر فيقول: «للقرآن عرف خاص، ومعان معهودة، لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه، فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم، فكما أن

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/٢١٢).

(٢) ينظر فصول في أصول التفسير ص ١١٣، وقواعد الترجيح (١١/١٧٢)، وقواعد التفسير (٢/٧٩٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/٣٥).

ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها، ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي تعجز عنها قدر العالمين، فكذلك معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها، فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به، بل غيرها أعظم منها وأجل وأفخم، فلا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي، فتدبر هذه القاعدة، ولتكن منك على بال، فإنك تنتفع بها في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين وزيفها، وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالى بكلامه»<sup>(١)</sup>.

ويقول الإمام الشنقيطي - رحمه الله - في مقدمة تفسيره: «ومن أنواع البيان المذكورة في هذا الكتاب المبارك الاستدلال على أحد المعاني الداخلة في معنى الآية بكونه هو الغالب في القرآن، فغلبته فيه دليل على عدم خروجه من معنى الآية»<sup>(٢)</sup>.

ثم مثل بقوله تعالى: ﴿لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾<sup>(٣)</sup>، فقال: «قال بعض العلماء: إن المراد بهذه الغلبة، الغلبة بالحجة والبيان، والغالب في القرآن هو استعمال الغلبة في الغلبة بالسيف والسنان، وذلك دليل واضح على دخول تلك الغلبة في الآية؛ لأن خير ما يبين به القرآن القرآن، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فَإِنْ تَكُنْ مِنْكُمْ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) بدائع الفوائد (٣/ ٨٧٧).

(٢) أضواء البيان (١/ ١٨).

(٣) سورة المجادلة: جزء من الآية ٢١.

(٤) سورة آل عمران: جزء من الآية ١٢.

(٥) سورة النساء: جزء من الآية ٧٤.

(٦) قراءة نافع وابن كثير وابن عامر. ينظر التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني ص ١١٧، والنشر في

القراءات العشر لابن الجزري (٢/ ٢٠٨)

(٧) سورة الأنفال: جزء من الآية ٦٥.

مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿١﴾، وقوله: ﴿الْم ﴿١﴾  
 غَلَبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي آدَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ ﴿٣﴾  
 إلى غير ذلك من الآيات»<sup>(٤)</sup>.

ومن أعمل هذه القاعدة من أئمة التفسير: ابن عباس - رضي الله عنهما -، والطبري،  
 وابن تيمية، وابن كثير، والقاسمي<sup>(٥)</sup>، والشنقيطي<sup>(٦)</sup> - رحمهم الله - وغيرهم.

### ملاحظة:

قد تكون اللفظة القرآنية محتملة لأكثر من معنى<sup>(٧)</sup> ويمكن الحمل عليها جميعاً، فإنه يحمل  
 عليها جميعاً مع اعتبار أن أولى ما تحمل عليه الآية هو ما غلب وروده في القرآن الكريم.

=

(١) قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو. ينظر المصادر السابقة.

(٢) سورة الأنفال: جزء من الآية ٦٦.

(٣) سورة الروم: من الآية ١ إلى جزء من الآية ٤

(٤) أضواء البيان (١/١٨-١٩).

(٥) هو جمال الدين أو محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق الحسيني، إمام الشام في عصره، عالم  
 أديب، سلفي العقيدة، ولد في دمشق سنة ١٢٨٣هـ، واتهمه حسدته بتأسيس مذهب جديد في الدين،  
 سموه (المذهب الجمالي) فقبضت عليه الحكومة السورية (سنة ١٣١٣هـ) وسألته، فرد التهمة فأخلي  
 سبيله، واعتذر إليه والي دمشق، فانقطع في منزله للتصنيف، وإلقاء الدروس، نشر - بحوثاً كثيرة في  
 المجالات والصحف، وله تصانيف كثيرة منها: محاسن التأويل، ودلائل التوحيد، وإصلاح المساجد من  
 البدع والعوائد، وغيرها. توفي سنة ١٣٣٢هـ.

الأعلام للزركلي (٢/١٣٥).

(٦) ينظر أمثلة تطبيق هؤلاء الأئمة عدا ابن كثير في «قواعد الترجيح» (١/١٧٣-١٧٨).

(٧) وهذا هو حال القرآن. يقول الإمام ابن القيم: «المعهود من ألفاظ القرآن كلها أن تكون دالة على جملة  
 معان». «جلاء الأفهام» ص ٣٠٨.

يقول الإمام الطاهر بن عاشور - رحمه الله -: «فمختلف المحامل التي تسمح بها كلمات القرآن، وتراكيبه وإعرابه ودلالته من اشتراك وحقيقة ومجاز وصريح وكناية، وبديع ووصل ووقف، إذا لم تفض إلى خلاف المقصود من السياق يجب حمل الكلام على جميعها»<sup>(١)</sup>.

ثم أخذ في التمثيل لهذا، وقال: «وعلى هذا القانون يكون طريق الجمع بين المعاني التي يذكرها المفسرون أو ترجيح بعضها على بعض»<sup>(٢)</sup>.

ويقول الإمام الشنقيطي - رحمه الله -: «تقرّر عند العلماء أن الآية إن كانت تحتل معاني كلها صحيحة تعين حملها على الجميع كما حققه بأدلتها الشيخ تقي الدين أبو العباس ابن تيمية - رحمه الله - في رسالته في علوم القرآن»<sup>(٣)</sup>.

ومن أمثلة تطبيق الإمام ابن كثير - رحمه الله - هذه القاعدة مع اعتبار الملاحظة الأخيرة:

ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾<sup>(٤)</sup>.

فبعد أن ذكّر أنّ في المراد بقوله: ﴿عَسَسَ﴾ قولان:

الأول: أقبل.

والثاني: أدبر.

قال: «وعندي المراد بقوله: ﴿عَسَسَ﴾ إذا أقبل وإن كان يصح استعماله في الإدبار،

لكن الإقبال هنا أنسب؛ كأنه أقسم تعالى بالليل وظلامه إذا أقبل، وبالفجر وضيائه إذا أشرق،

(١) مقدمة التحرير والتنوير - المقدمة التاسعة (١/٩٥).

(٢) مقدمة التحرير والتنوير (١/٩٧).

(٣) أضواء البيان (٣/١٢٤) - بتصرف يسير.

(٤) سورة التكويد: ١٧.

كما قال: ﴿وَأَيْلٍ إِذَا يَفَشَىٰ ۝١ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢﴾<sup>(١)</sup>، قال: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَأَيْلٍ إِذَا سَجَىٰ ۝٢﴾<sup>(٢)</sup>  
وقال: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ أَيْلَ سَكَنًا ۝٣﴾<sup>(٣)</sup>، وغير ذلك من الآيات.

وقال كثير من علماء الأصول: إن لفظة ﴿عَسَسَ﴾ تستعمل في الإقبال والإدبار على وجه الاشتراك.

فعلى هذا يصح أن يراد كل منهما، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

ف نجد أنه ابتداءً رجح القول الأول للمناسبة، واستدل بأغلبية وروده في القرآن<sup>(٥)</sup>، ثم بعد ذلك نقل عن علماء الأصول اشتراك هذه اللفظة، وعليه حمل المعنى على الجميع، فيكون تعالى أقسم بالليل حال إقباله وإدباره، وإن كان الأول أولى في معنى الآية لغلبة وروده في القرآن الكريم.

(١) سورة الليل: ١-٢.

(٢) سورة الضحى: ١-٢.

(٣) سورة الأنعام: جزء من الآية ٩٦.

(٤) تفسير القرآن العظيم (٨/٣٣٨).

(٥) وقد ورد الإقسام بإدبار الليل في قوله تعالى: ﴿وَأَيْلٍ إِذَا أَدْبَرَ ۝﴾ (المدثر: ٣٣)، ولكن الإقسام بالإقبال أغلب وروداً.

### المبحث الثالث

#### لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل<sup>(١)</sup>.

لا يعرف مراد المتكلم إلا من خلال كلامه، فألفاظ الكلام تدل على معانيها، فالأصل أن تحمل على ظاهرها، وكتاب الله - عز وجل - نزل بلسان عربي مبين، وقد بلغ في الفصاحة غايتها، وفي البيان منتهاه، وفي الهداية كمالها، فلا يجوز العدول عن ظاهره إلا بدليل يوجب ذلك.

يقول الإمام الطبري - رحمه الله - مقررًا لهذا الحكم: «وغير جائز ترك الظاهر المفهوم من الكلام إلى باطن لا دلالة على صحته»<sup>(٢)</sup>.

وقد رد الإمام ابن عطية<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - أحد الأقوال في تفسير آية معللاً ذلك بقوله: «لأنه إخراج لفظ بيّن في اللغة عن ظاهره الحقيقي إلى باطن لغير ضرورة، وهذا هو طريق اللغز الذي برئ القرآن منه»<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر قواعد الترجيح (١/١٣٧)، وأضواء البيان (٣/١٠٠).

(٢) جامع البيان (١/٦٢١).

(٣) القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية المحاربي الغرناطي الأندلسي، ولد سنة ٤٨١ هـ، كان فقيهاً، عارفاً بالأحكام والحديث والتفسير والنحو واللغة، بارعاً في الأدب، بصيراً بلسان العرب، واسع المعرفة، له يد في الإنشاء والنظم والنثر، وكان يتوقد ذكاءً، ولي قضاء المرية، ومن مصنفاته: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، والفهرسة أو البرنامج، توفي في رمضان سنة ٥٤١ هـ، وقيل ٥٤٢ هـ.

وينقل الإمام الفخر الرازي<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - الإجماع على ذلك، ويبيّن خطورة العدول عن الظاهر، ويذكر أن صرف اللفظ عن ظاهره بغير دليل باطل بإجماع المسلمين، ويعلّل ذلك بقوله: "لَإِنَّا إِنْ جُوزْنَا ذَلِكَ انْفَتَحَتْ أَبْوَابُ تَأْوِيلَاتِ الْفَلَسَفَةِ فِي أَمْرِ الْمَعَادِ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾<sup>(٣)</sup> ليس هناك لا أنهار ولا أشجار، وإنما مثل اللذة والسعادة، ويقولون في قوله: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾<sup>(٤)</sup> ليس هناك سجود ولا ركوع، وإنما هو مثّلٌ للتعظيم، ومعلوم أن ذلك يفضي إلى رفع الشرائع وفساد الدين"<sup>(٥)</sup>.

سير أعلام النبلاء (١٩/٥٨٧)، الديباج المذهب لابن فرحون ص ١٧٥، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٥٠.

(١) المحرر الوجيز (٣/٣١٠).

(٢) فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين البكري التيمي القرشي الشافعي، من ذرية أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، الشهير بابن خطيب الري، ولد سنة ٥٤٤ هـ، مفسر أصولي، إمام المتكلمين في زمانه، أكثر من التصنيف، فمنها: التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، والمحصول في أصول الفقه، مناقب الإمام الشافعي، وغيرها. اعترف في آخر عمره بخطأ الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فقال: "لقد تأملت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي عليلاً، ولا تروي غليلاً، ورأيت أقرب الطرق: طريقة القرآن، أقرأ في الإثبات "الرحمن على العرش استوى"، "إليه يصعد الكلم"، وأقرأ في النفي "ليس كمثله شيء"، ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي". وكانت وفاته سنة ٦٠٦ هـ.

طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/٨١)، سير أعلام النبلاء (٢١/٥٠٠)، طبقات المفسرين للسيوطي ص ١٠٠.

(٣) سورة آل عمران: جزء من الآية ١٥.

(٤) سورة الحج: جزء من الآية ٧٧.

(٥) مفاتيح الغيب (٣٠/٩٤)، وَلَيْتَهُ طَبَّقَ هَذَا الْكَلَامَ فِي نِصُوصِ الصِّفَاتِ - غفر الله له -.

ويقول الإمام ابن القيم - رحمه الله -: «لو أراد الله ورسوله ﷺ من كلامه خلاف حقيقته وظاهره الذي يفهمه المخاطب، لكان قد كلفه أن يفهم مراده بما لا يدل عليه، بل بما يدل على نقيض أمره»<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن جزي الكلبى - رحمه الله - في معرض ذكره لقواعد الترجيح بين أقوال المفسرين: «أن يكون ذلك المعنى المتبادر إلى الذهن، فإن ذلك دليل على ظهوره ورجحانه»<sup>(٢)</sup>. وقال الزركشي - رحمه الله -: «يجب الحمل على الظاهر إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفي دون الجلي فيحمل عليه»<sup>(٣)</sup>.

ويؤصل الإمام الشنقيطي - رحمه الله - هذه المسألة فيقول: «والتحقيق الذي لا شك فيه وهو الذي كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ وعامة علماء المسلمين: أنه لا يجوز العدول عن ظاهر كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ في حال من الأحوال، بوجه من الوجوه حتى يقوم دليل صحيح شرعي صارف عن الظاهر إلى المحتمل المرجوح»<sup>(٤)</sup>.

ومن أمثلة تطبيق الإمام ابن كثير - رحمه الله - هذه القاعدة في تفسيره: ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾<sup>(٥)</sup>.

حيث قال - رحمه الله -: «قوله: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي<sup>(٦)</sup>، حدثنا أبو حذيفة<sup>(١)</sup>، .....

(١) مختصر الصواعق المرسله (١ / ٥٠).

(٢) التسهيل (١ / ٩).

(٣) البرهان (٢ / ١٦٧).

(٤) أضواء البيان (٧ / ٤٣٨).

(٥) سورة البقرة: ٦٥.

(٦) هو محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أبو حاتم الرازي، أحد الحفاظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين (ومائتين)، أخرج له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه في التفسير.

..... حدثنا شبل<sup>(٢)</sup> ، عن ابن أبي

نجيح<sup>(٣)</sup> ، عن مجاهد<sup>(٤)</sup> : ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال: مُسِخَتْ قُلُوبِهِمْ، ولم

يُمَسِّخُوا قِرَدَةً، وإنما هو مثل ضربه الله: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾<sup>(٥)</sup>.

ورواه ابن جرير<sup>(٦)</sup> ... ، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد به.

وهذا سند جيد عن مجاهد، وقول غريب خلاف الظاهر من السياق في هذا المقام وفي

غيره، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَغَضَبِ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ

الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ﴾<sup>(١)</sup> (٢).

=

تقريب التهذيب ص ٨٢٤، برقم (٥٧٥٥).

(١) موسى بن مسعود النهدي، أبو حذيفة البصري، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحّف، من صغار

التاسعة، مات سنة عشرين (ومائتين) أو بعدها، وقد جاوز التسعين، أخرج له البخاري في المتابعات

وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

تقريب التهذيب ص ٩٨٥، برقم (٧٠٥٩).

(٢) شبل بن عبّاد المكي، القارئ، ثقة رمي بالقدر، من الخامسة، قيل: مات سنة ثمان وأربعين (ومائة)،

وقيل بعد ذلك، أخرج له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه في التفسير.

تقريب التهذيب ص ٤٣٠، برقم (٢٧٥٢).

(٣) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي، أبو يسار الثقفي مولاهم، ثقة رمي بالقدر وربما دلّس، من السادسة،

مات سنة إحدى وثلاثين (ومائة) أو بعدها، أخرج له الجماعة.

تقريب التهذيب ص ٥٥٢، برقم (٣٦٨٦).

(٤) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات

سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة، وله ثلاث وثمانون، أخرج له الجماعة.

تقريب التهذيب ص ٩٢١، برقم (٦٥٢٣).

(٥) سورة الجمعة: جزء من الآية ٥.

(٦) جامع البيان (٢/٦٥).

ثم أورد -رحمه الله- نقولات عن السلف من الصحابة والتابعين في تفسيرها، وبيان أن المسخ حقيقي على ظاهره<sup>(٣)</sup>.

ثم قال: «والغرض من هذا السياق عن هؤلاء الأئمة بيان خلاف ما ذهب إليه مجاهد -رحمه الله- من أن مسخهم إنما كان معنوياً لا صورياً، بل الصحيح أنه معنوي صوري، والله أعلم»<sup>(٤)</sup>.

=

- (١) سورة المائدة: جزء من الآية ٦٠.
- (٢) تفسير القرآن العظيم (١/٢٩٢).
- (٣) ينظر تفسير القرآن العظيم (١/٢٩٢-٢٩٤).
- (٤) تفسير القرآن العظيم (١/٢٩٤).

### المبحث الرابع

الأصل حمل اللفظ على تأسيس معنى جديد، إلا أن يدل السياق على التأكيد<sup>(١)</sup>.

كل آية قرآنية يعترها أمران لا ثالث لهما:

الأول: إبراز معنى جديد.

الثاني: تأكيد لمعنى سابق.

وبعض الآيات القرآنية تحتمل كلا الأمرين، فحينئذ يرجع لهذه القاعدة، ويحمل المعنى على التأسيس الجديد إلا أن يدل السياق على إرادة التأكيد؛ لأن الأصل في الكلام هو إفهام السامع ما ليس عنده، ولا يُجاد عن الأصل إلا لدليل.

يقول الإمام مكي بن أبي طالب<sup>(٢)</sup> -رحمه الله-: «وحمل اللفظين على فائدتين ومعنيين

أولى من حملها على التكرير بمعنى واحد»<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر: فصول في أصول التفسير ص ١١٨، وقواعد الترجيح (٢/٤٧٣)، ونبه على قيد السياق د. محمد الربيعة في رسالته للدكتوراه أثر السياق القرآني في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية على سورتى الفاتحة والبقرة ص ٥٨.

(٢) أبو محمد مكي بن أبي طالب حُموش بن محمد بن مختار القيسي، ولد سنة ٣٥٥ هـ بالقيروان، فقيه مقرئ نحوي أديب، دّين مشهور بالصلاح، له اختيار في القراءة، وكان من الراسخين في علوم القرآن، وتصانيفه نافعة مباركة، منها: الهداية في التفسير، التبصرة في القراءات السبع، المشكل من إعراب القرآن، وتفسير المشكل من غريب القرآن، والكشف عن وجوه القراءات السبع، وغيرها. توفي سنة ٤٣٧ هـ.

يقول الإمام أبو بكر بن العربي - رحمه الله -: «إذا أمكن حمل اللفظ على فائدة مجددة، لم يحمل على التكرار في كلام الناس، فكيف في كلام العليم الحكيم؟!»<sup>(٢)</sup> أي من باب أولى.

ويقول الإمام أبو حيان الأندلسي<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - في تفسيره<sup>(٤)</sup>: «وإذا دار الأمرين - التأسيس والتأكيد -: كان حملة على التأسيس هو الأولى، ولا يذهب إلى التأكيد إلا عند اتضاح عدم التأسيس» وبيّن في موضع آخر أن التأسيس هو الأصل<sup>(٥)</sup>.

ويقول الإمام ابن عادل الحنبلي<sup>(٦)</sup> - رحمه الله -: «متى دار الكلام بين الحمل على التأكيد

=

غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢/ ٣٠٩)، معجم الأدباء (٥/ ٥١٧)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٥/ ١٢٧٤)، الديباج المذهب لابن فرحون ص ٣٤٦.

(١) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص ١٨٤.

(٢) «أحكام القرآن» (١/ ١٦٨)، وابن العربي هو: القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعافري الأندلسي الأشبيلي المالكي، المشهور بابن العربي، ولد سنة ٤٦٨ هـ، إمام مجتهد متفنن في العلوم، زاهد عابد، تصانيفه كثيرة حسنة مفيدة، منها: أحكام القرآن، وأنوار الفجر في تفسير القرآن، والقبس على موطأ مالك بن أنس، والقواصم والعواصم، وقانون التأويل، وغيرها. توفي سنة ٥٤٣ هـ. وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٦)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/ ١٢٩٤) طبقات المفسرين للسيوطي ص ٩٠.

(٣) أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي - الغرناطي، ولد سنة ٦٥٤ هـ، نحوي عصره، إمام في القراءات والتفسير والحديث والتاريخ والأدب، مكثر من التصنيف، فمن مصنفاته: البحر المحيط في التفسير، ومختصره النهر، وإتحاف الأريب بما في القرآن من غريب، والتذييل والتكميل في شرح التسهيل، وعقد اللاي في القراءات وهي على وزن الشاطبية وقافيتها، وغيرها. توفي سنة ٧٤٥ هـ.

الوافي بالوفيات (٥/ ١٧٥)، الدرر الكامنة (٦/ ٥٨)، طبقات المفسرين للدوادبي (٢/ ٢٨٧).

(٤) البحر المحيط (٣/ ٣٧٧).

(٥) البحر المحيط (٧/ ٣٤).

(٦) سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي، إمام عالم، مفسر فاضل، صنف التفسير الكبير المسمى: (اللباب في علوم الكتاب)، وهو من أحسن التفاسير، شحنه بأنواع قواعد العربية،

والتأسيس فحملة على التأسيس أولى»<sup>(١)</sup>.

ويذكر الإمام الشنقيطي - رحمه الله - : «أن المقرر في الأصول: أن النص من كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ إذا احتمل التأسيس والتأكيد معاً، وجب حملة على التأسيس، ولا يجوز حملة على التأكيد إلا لدليل يجب الرجوع إليه»<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة تطبيق الإمام ابن كثير - رحمه الله - لهذه القاعدة ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣١﴾﴾<sup>(٣)</sup>.

حيث يقول: «وذكر هذا الإهباط الثاني لما تعلق به ما بعده من المعنى المغاير للأول، وزعم بعضهم أنه تأكيد وتكرير، كما تقول: قَم قَم. وقال آخرون: بل الإهباط الأول من الجنة إلى السماء الدنيا، والثاني من سماء الدنيا إلى الأرض والصحيح الأول والله تعالى أعلم بأسرار كتابه»<sup>(٤)</sup>.

فنجد أنه - رحمه الله - رَجَّحَ القول الذي فيه تأسيس معنى جديد على القول بالتأكيد؛ لأن التأسيس هو الأصل، وأولى ما يحمل عليه الكلام.

=  
 وشتى العلوم المتعلقة بالتفسير، وله حاشيه على المحرر في الفقه، لا يعرف تاريخ ولادته ولا وفاته، ولكن ذكر الزركلي أنه توفي بعد ٨٨٠هـ؛ لأنه وجد نسخه خطية من تفسيره كتب في آخر تفسر - سورة طه أنه فرغ من تفسيرها في ١٥ رمضان ٨٨٠هـ، فهو من علماء القرن التاسع.  
 طبقات المفسرين لأحمد بن محمد الأدنه وي ص ٤١٨، الأعلام للزركلي (٥/٥٨)، هداية العارفين (١/٧٩٤).

(١) اللباب في علوم الكتاب (١١/١٢).

(٢) أضواء البيان (٦/٦٩٢).

(٣) سورة البقرة، (٣٨-٣٩).

(٤) تفسير القرآن العظيم (١/٢٤٤).

فكل من الإهباطين متعلق به حكم غير حكم الآخر، فعلق بالأول العداوة بين بني آدم وإبليس مما يُشعر بأن الدنيا دار ابتلاء، ومؤقتة لا خلود فيها، بينما علق الثاني بإتيان الهدى مما يشعر بأنهم أهبطوا للتكليف فمن اتبع الهدى فقد نجا ومن أعرض عنه فقد هلك<sup>(١)</sup>.

### المبحث الخامس

#### العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

قد تنزل الآية القرآنية لسبب ما، ولكن هذا السبب لا يقصر دلالتها على الحادثة التي نزلت بسببها، بل يدخل فيها كل من اتصف بهذا الوصف، وانطبق عليه سياق الآية «فخصوص السبب عمدة في فهم المعنى، وعموم اللفظ عمدة في حكم الآية»<sup>(٢)</sup>.

فقد جاء في حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، فأتى

رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فأنزلت عليه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ

أَلْحَسَنَتِ يَدْهَبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

قال الرجل: ألي هذه؟ قال: «لمن عمل بها من أمتي» وفي رواية: «للناس كافة»<sup>(٤)</sup>.

فالآية وإن كانت نزلت في سبب خاص إلا أن النبي ﷺ اعتبر دلالة العموم من اللفظ

والسياق.

(١) ينظر: تفسير البيضاوي (٧٣/١)، وابن عطية (١/١٩٠)، وابن عادل الحنبلي (١/٥٧٨-٥٧٩).

(٢) أثر السياق القرآني في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية على سورتي الفاتحة والبقرة د. محمد الربيع ص ٤٩.

(٣) سورة هود: ١١٤.

(٤) سبق تخريجه في ص ٨٣.